

الأمنيات التي نهى عنها النبي محمد - ﷺ -
دراسةٌ حديثية موضوعية

The Wishes Prohibited by Prophet Muhammad (Peace Be Upon Him)
An Objective Hadith-Based Study

[10.35781/1637-000-130-002](https://doi.org/10.35781/1637-000-130-002)

د. منتهى بنت فهد المغيرة*

*أستاذ مساعد - السنة وعلومها
قسم الدراسات الإسلامية
كلية التربية - جامعة الملك سعود

الملخص

يهدف البحث إلى:

- بيان حقيقة الأماني المنهي عن تمنّيها، وتحرير المفهوم من خلال الدراسة اللغوية والشرعية.
- حصر الأحاديث النبوية التي ورد فيها النهي عن بعض الأمنيات، ودراستها دراسة حديثية موضوعية من حيث الثبوت والمعنى والمقاصد.
- تفنيد الاعتقاد الخاطئ بجواز إطلاق التمني مطلقاً، من غير تقيد بضوابط الشريعة، وبيان خطورته.
- إبراز شمول السنة النبوية وتشريعاتها لجميع جوانب الحياة، بما في ذلك خلجات النفس وخطراتها، مما يدل على كمال الهدى النبوي وشموليته.

اعتمد البحث المنهج الاستقرائي التحليلي.

ومن أبرز نتائج البحث:

- كشف البحث عن تنوع الأمنيات المنهي عنها في السنة النبوية، ما بين ما يرتبط بالضرر الدنيوي، وما يُخشى منه على الدين، مما يدل على دقة الهدى النبوي في التفريق بين المقاصد والآثار النفسية والاجتماعية لكل تمنّي.
- أوضح البحث أن النهي عن بعض الأمنيات لا يرجع لذاتها، وإنما لما قد يترتب عليها من مفساد عقديّة أو سلوكيّة، كضعف الصبر، والاعتراض على القدر، أو تعظيم الدنيا على حساب المعاني الإيمانية.
- الكلمات المفتاحية: الأمنيات، نهى عنها، دراسة، موضوعية.

The Wishes Prohibited by Prophet Muhammad (Peace Be Upon Him) An Objective Hadith-Based Study

Dr. Muntahā bint Fahd Al-Mughirah*

*Assistant Professor of Sunnah and Its Sciences
Department of Islamic Studies
College of Education – King Saud University

Abstract

Objectives of the Study:

- To clarify the nature of the wishes that were prohibited in Islamic teachings, and to define the concept through linguistic and Shar‘i analysis.
- To compile the prophetic hadiths that contain prohibitions of certain wishes and to study them objectively in terms of authenticity, meaning, and intended purposes.
- To refute the misconception that one may wish for anything without restriction, and to highlight the dangers of such a belief.
- To demonstrate the comprehensiveness of the Prophetic Sunnah in addressing all aspects of life, including inward emotions and subtle thoughts, which reflects the perfection and universality of Prophetic guidance.

Methodology: Inductive and analytical method.

Main Findings:

- The study revealed the diversity of prohibited wishes in the Sunnah, some of which pertain to worldly harm, while others pose threats to one's religious integrity. This shows the precision of Prophetic guidance in distinguishing between intentions and their psychological and social consequences.
- The study clarified that the prohibition of certain wishes does not pertain to the wishes themselves, but to the potential negative outcomes they might entail—such as weakening of patience, objection to divine decree, or prioritizing worldly life over spiritual values.

Keywords: Wishes, Prohibited, Objective, Study.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وصلى الله على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد :

مما لا يخفى على ذوي البصائر أن الشريعة الإسلامية جاءت بأكمل صورة، وأتم تشريع، كيف لا، وقد كان مصدرها الأول كتاب الله تعالى الذي نزل ﴿تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهْدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89]، ثم جاء بعده المصدر الثاني، وهو سنة النبي -ﷺ-، مبيناً لما أنزل إلى الناس، وموضحاً ما أشكل عليهم. فقد ثبت عن النبي -ﷺ- أنه لم يُغفل شيئاً من أمور الدين: من أصوله وقواعده، وشرائعه وفروعه، إلا وقد بينه وبلغه على وجه الكمال والتمام، دون تأخير في البيان عند الحاجة، إذ لا خلاف بين أهل العلم أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز بحال⁽¹⁾.

ومن تمام هذه الشريعة أن راعت أحوال النفوس، وشرعت من الأحكام ما يحقق المصالح، ويجلب المنافع، ويدرك المفاصل، فجاءت بإقرار ما ينفع النفس من الرغبات والأمنيات، ووضعت لها الضوابط المحكمة، فأباح ما فيه خير، ومنعت ما فيه شر أو ضرر، إلا أن بعض الأمنيات التي ورد النهي عنها في النصوص النبوية قد تخفى على كثير من الناس، ولم يُحط بها البحث جمعاً ودراسة، مما دفعني إلى جمع الأحاديث الواردة في هذا الباب، ودراستها دراسة موضوعية، سعياً في الكشف عن تلك الأمنيات المنهي عنها، ومعرفة ما يجب اجتنابه منها، وقد جعلت عنوان هذا البحث: "الأمنيات التي نهى عنها النبي محمد -ﷺ- دراسة موضوعية".

مشكلة البحث:

لوحظ في الواقع المعاصر شيوع عدد من الأمنيات التي نهى عنها الشارع الحكيم، والتي يتداولها الناس في أقوالهم وتصرفاتهم، دون وعي بما تنطوي عليه من مخالفة للهدى النبوي، ودون إنكار أو توجيهٍ يحذّر من انتشارها، وقد أدى ذلك إلى تساهل ظاهر في إطلاق عبارات تتضمن تمنى أحوال أو مقامات نهى عنها النبي -ﷺ-، لما يترتب على تمنيتها من آثار سلبية على الفرد والمجتمع، كالإعجاب بالنفس، أو الاعتراض على قدر الله، أو الطموح لما لا يُحمد عقباه شرعاً، ومن هنا نشأت مشكلة هذا

(1) دره تعارض العقل والنقل، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام المعروف بابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: 1411هـ، 296/7).

البحث، وهي: غياب الدراسة الحديثية الموضوعية لجمع وتحليل الأحاديث الواردة في النهي عن بعض الأمنيات، وبيان علل النهي ومقاصده، وضوابط التمني المشروع في ضوء السنة النبوية.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تبرز أهمية هذا الموضوع من خلال جملة من الاعتبارات المنهجية والعلمية، التي دفعت إلى اختياره، ومن أبرزها:

- 1 - الحاجة الملحة إلى الوقوف على الأمانى التي ورد فيها ذمٌ أو نهْيٌ صريح من النبي -ﷺ-، ومعرفة النصوص الواردة في ذلك، لفهم الهدى النبوي في تقويم الميول النفسية وضبط الرغبات.
- 2 - ارتباط الموضوع بجانب من جوانب تزكية النفوس وتهذيبها، من خلال تقويم نزعات التمني وتوجيهها الوجهة الشرعية، بما يعين المسلم على الصبر في المواطن، والتسليم في الأقدار، ومجاهدة الطموحات غير المنضبطة.
- 3 - شيوع عبارات التمني المنهي عنها على ألسنة كثير من الناس في الحياة اليومية، دون التفات إلى ما قد تحمله من مخالفة شرعية، مما يدل على غياب الوعي بضوابط التمني المشروع في ضوء السنة النبوية.
- 3 - افتقار المكتبة الحديثية إلى جمع النصوص الواردة في هذا الباب تحت موضوع واحد، يُدرس دراسة موضوعية تجمع بين الرواية والدراية، مما يُبرز الحاجة إلى معالجة علمية منهجية متكاملة.
- 4 - ندرة الدراسات الحديثية الموضوعية التي تناولت هذا الباب بوجه خاص -حسب ما ظهر للباحث - وهو ما يجعل من هذا البحث محاولة في سدّ ثغرة علمية قائمة، وفتح أفق بحثي لمزيد من الدراسات ذات الصلة.

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، من أبرزها:

- 1 - بيان حقيقة الأمانى المنهي عن تمنئها، وتحرير المفهوم من خلال الدراسة اللغوية والشرعية.
- 2 - حصر الأحاديث النبوية التي ورد فيها النهي عن بعض الأمنيات، ودراستها دراسة حديثية موضوعية من حيث الثبوت والمعنى والمقاصد.

3 - تفنيد الاعتقاد الخاطئ بجواز إطلاق التمني مطلقاً، من غير تقييد بضوابط الشريعة، وبيان خطورته.

4 - إبراز شمول السنة النبوية وتشريعاتها لجميع جوانب الحياة، بما في ذلك خلجات النفس وخطراتها، مما يدل على كمال الهدي النبوي وشموليته.

أسئلة البحث:

يحاول البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- 1 - ما المقصود بالأمانى المكروهة في ضوء النصوص الشرعية؟ وما حقيقتها من حيث اللغة والاصطلاح؟
- 2 - ما أبرز الأمانى التي نهى عنها النبي -ﷺ-، وما الأحاديث التي ورد فيها النهي؟، وكيف يمكن دراستها موضوعياً؟
- 3 - هل يجوز التمني بإطلاق، أم أن له ضوابط شرعية تحكمه وتوجهه؟
- 4 - إلى أي مدى راعت السنة النبوية المطهرة أمانى النفوس وخطراتها، ووجهتها الوجهة الصحيحة؟

حدود البحث:

دراسة بعض الأحاديث التي ورد فيها ذم بعض الأمنيات من خلال الكتب التسعة، وهي: صحيح البخاري، ومسلم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وابن ماجه، وموطأ مالك، ومسند أحمد، وسنن الدرامي، دراسة موضوعية.

منهج البحث:

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك على النحو الآتي:

المنهج الاستقرائي: من خلال تتبع الأحاديث النبوية التي ورد فيها النهي عن بعض الأمنيات، في الكتب التسعة المشهورة، واستقراء النصوص ذات الصلة بهذا الباب، وجمعها وتصنيفها وفق موضوعها ومضمونها.

المنهج التحليلي: عبر دراسة الأحاديث المجموعة دراسة حديثة من حيث الصحة والثبوت، ثم تحليل مضامينها من جهة المتن والدلالة، وبيان علل النهي، ووجه الحكمة منه، وربطها بالقواعد الشرعية والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية، واستنباط الضوابط الحاكمة للتمني المشروع والمنهي عنه.

وبذلك يجمع البحث بين التتبع الشامل للنصوص، وبين التحليل العلمي لمضامينها وفق أصول علم الحديث وقواعد الاستدلال.

الدراسات السابقة:

1- التمني في الكتاب والسنة أنواعه وأحكامه: أحمد بن عبد الله الباتلي، الناشر: دار الوطن تاريخ النشر: 1424 رقم الطبعة: الأولى.

تناول فيه التمني كمفهوم لغوي وشرعي، وبيّن أنواعه، وذكر منه ما هو مشروع ومذموم، لكنه لم يفرد الأماني المنهي عنها في السنة بدراسة حديثة مستقلة، بل تناولها باختصار ضمن مباحث عامة، دون استقراء شامل للأحاديث النبوية ذات الصلة، ولا تحليل موضوعي لها.

2- دراسة بعنوان "أسلوب التمني في القرآن الكريم بأداته الأصلية 'ليت': دراسة تحليلية موضوعية" للباحث محمد السيد سعد، والمنشورة في "حولية كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا" - جامعة الأزهر، العدد الحادي عشر، سنة 2019م (1440هـ)، الصفحات من (1-112)، برقم: 2019.66590/10.21608 - أسلوب التمني في القرآن الكريم من خلال التركيز على أداة "ليت"، وذلك باستخدام منهج تحليلي موضوعي.

وقد هدفت الدراسة إلى بيان المعاني البلاغية والتفسيرية التي تؤديها هذه الأداة بحسب السياق، ومدى تنوع الدلالات التي تكتسبها في المقامات المختلفة، وأظهرت الدراسة أن "ليت" لا تقتصر على مجرد التمني، بل تُستخدم أيضاً للتلف والتحسر والدلالة على الاستحالة أو البعد، مما يعكس عمق الأسلوب القرآني وثرائه البلاغي.

3- دراسة بعنوان "تمني الرجوع إلى الحياة الدنيا في القرآن الكريم: دراسة موضوعية"، للباحث فهد بن حمد بن داهس البيضاني الحربي، والمنشورة في مجلة الدراسات العربية، المجلد (49)، العدد (1)، يناير 2024م، الصفحات من (161-190)، برقم: 2024.334935 / 10.21608.

وقد تناولت الدراسة مظهرًا من مظاهر التمني الذي ورد في القرآن الكريم، وهو تمني الرجوع إلى الحياة الدنيا، وذلك من خلال دراسة موضوعية تحليلية لأسباب هذا التمني ودلالاته وسياقاته المتنوعة في النص القرآني، وقد بيّنت الدراسة أن هذا النوع من التمني يرتبط غالبًا بالندم والحسرة بعد فوات الأوان، خاصة في مشاهد الآخرة، حيث تتكرر أمنية العودة للدنيا من الكافرين والعصاة بعد أن عاينوا

الحقائق، وخلصت الدراسة إلى أن القرآن الكريم عرض هذا التمني في سياق تقريعي إنذاري يرسّخ حتمية الآخرة ويؤكد على مسؤولية الإنسان في دنياه.

4- دراسة بعنوان "الأمانيات المستحيلة يوم القيامة في القرآن الكريم: دراسة موضوعية"، للباحث عبد الرحمن عبد الله سرور الجرمان، والمنشورة في حولية كلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر، المجلد (29)، العدد (1)، سنة 2016م، الصفحات من (86-141)، برقم (10.21608: 2016.61293).

أبرزت الدراسة مظهرًا قرآنياً دقيقاً للأمني التي تصدر عن الإنسان يوم القيامة، والتي تُوصَف بأنها مستحيلة التحقق، وذلك من خلال دراسة موضوعية استقرائية لمواضع تلك الأمانيات في القرآن الكريم، وتحليل سياقاتها، وبيان أغراضها البلاغية والعقدية، وقد بينت الدراسة أن تلك الأمانيات - كطلب الرجوع إلى الدنيا، أو تقديم العمل الصالح، أو دفع العذاب - جاءت في سياقات تربوية وإنذارية تُبرز عظم الحسرة والندم بعد انكشاف الغطاء، وأنها تُستخدم لإقامة الحجة على الإنسان، وإظهار عدل الله عز وجل في جزائه، وتأكيد أن دار العمل هي الدنيا، أما الآخرة فدار جزاء وحساب.

5 - بحث بعنوان "التمني في البيان النبوي: نماذج من السنة النبوية"، د. عبد السلام عبد الهادي حسن الطيب، مجلة كلية البنات الأزهرية بطيبة (جامعة الأزهر)، المجلد 2، العدد 2، سنة 2018م، الصفحات: 398-478، كلية البنات الأزهرية، الأقصر - جامعة الأزهر، مصر.

يبدأ البحث بتحديد مفهوم التمني والتمييز بينه وبين الترجي، ويركّز على استخدام كلمة "ليت" في السنة النبوية المبثوثة في السنة الصحابة والرسول -ﷺ-، كـ "ليتني استغفر لك يا عائشة". كما يستعرض صوراً متنوعة من التمني بصيغ أخرى (استفهام، أمر، شرط)، ويحلل أثر تلك الصيغ البلاغي في إبراز معنى المستحيل في أقرب صورة ممكنة، والكشف عن مرامي المتكلم ودوافعه التعبيرية.

التعليق على الدراسات السابقة:

مواضع الاتفاق:

يتفق البحث الحالي مع بعض الدراسات السابقة في أصل المعالجة الموضوعية لمفهوم التمني، حيث تناولت هذه الدراسات - كبحث الدكتور أحمد الباتلي، ودراسة محمد السيد سعد - التمني من زاويته العامة، سواء من جهة دلالاته الشرعية أو من حيث تجلياته في القرآن والسنة. كما تتلاقى الدراسات مع البحث في الهدف التربوي المشترك، وهو بيان أثر الأمانيات في تشكيل الوعي الديني للفرد، وضبط ميول النفس، وتوجيهها وفق مقاصد الشريعة. وكذلك يجمع بين البحث والدراسات السابقة اعتماد المنهج التحليلي الموضوعي في تناول النصوص الشرعية، وإن اختلف نطاق النصوص بين القرآن والسنة. ويُلاحظ أيضاً اشتراك عام في الإشارة إلى خطورة بعض الأمانيات، وارتباطها بأحوال الإنسان النفسية والدينية، مما يؤكد الحاجة إلى بيان المسموح والممنوع منها.

مواضع الافتراق:

على الرغم من هذا الاتفاق العام، إلا أن البحث الحالي ينفرد من بين الدراسات السابقة بتخصيصه لموضوع "الأماني المنهي عنها في السنة النبوية" دون غيرها، وجمعه لأحاديث هذا الباب من مظانها الحديثية الأصلية، ودراستها وفق المنهج الحديثي الموضوعي، وهو ما لم تتطرق إليه الدراسات السابقة، التي إما ركزت على البعد القرآني (كما في دراسات سعد، والحري، والجرمان)، أو تناولت التمني في عمومته دون تفصيل أو تخصيص (كما في بحث الباتلي). كما يتميز البحث الحالي بتوسعه في تحليل السياقات الحديثية، وبيان علل النهي ومقاصده، واستنباط الضوابط الشرعية للتمني المشروع، وهو جانب لم يُعَنَ به غيره بهذا التفصيل. ومن ثم، فإن هذا البحث يمثل إضافة نوعية في باب، ويُعد - فيما ظهر للباحث - أول دراسة حديثية موضوعية متكاملة تتناول هذا الجانب من السنة النبوية.

هيكل البحث:

يتكون هذا البحث من: مقدمة، تمهيد، أربعة مطالب، خاتمة، كالتالي:
مشكلة البحث، وأهميته وأسباب اختياره، وأهدافه، وأسئلته، وحدوده، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: تعريف الأمنيات في اللغة والاصطلاح، ومفهوم الأمنيات المنهي عنها باعتبارها لفظاً مركباً، وفيه:

أولاً: تعريف الأمنيات في اللغة.

ثانياً: تعريف الأمنيات في الاصطلاح الشرعي.

ثالثاً: تعريف الأمنيات المنهي عنها باعتبارها لفظاً مركباً.

المطلب الأول: شرح حديث "النهى عن تمني الموت لضر نزل بالإنسان"، تخريج الحديث ودراسة إسناده وتحليل مته.

المطلب الثاني: شرح وتحليل حديث "النهى عن تمني لقاء العدو"، وتخريج لفظه وبيان درجته.

المطلب الثالث: شرح وتحليل حديث "النهى عن تمني ما فُضِّل به بعض الناس على بعض"، تخريج الحديث ومناسيته، وتحليل السياق الاجتماعي والنفسي.

الخاتمة: تشتمل علي: النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

التمهيد: تعريف الأمنيات في اللغة والاصطلاح، ومفهوم الأمنيات المنهي عنها باعتبارها لفظاً مركباً:

أولاً: تعريف الأمنيات في اللغة:

الأمنيات: جمع أمنية، وهي من المصدر "تمنى"، وأصل الكلمة من مادة (م-ن-ي)، وهي مادة تدل على عدة معانٍ في اللغة العربية، منها: القراءة، والكذب، والموت، والماء المعروف بـ"المني"، والرغبة والأمل، قال ابن فارس في مقاييسه: "الميم والنون والحرف المعتل أصلٌ واحدٌ صحيح، يدل على أشياء يجمعها معنى التقدير والتسوية. من ذلك: أمنية الشيء أمنية: قدرته في نفسه"، وقال: "تمنى الإنسان الشيء إذا قدره وأمله"، وهذا هو المعنى المراد هنا، وهو ما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: 78]، أي تلاوة دون فهم، أو أكاذيب وتخيلات منسوبة للكتاب⁽²⁾.

ذكر الراغب الأصفهاني أن: "التمني تشهٌ لوقوع ما يعزُّ حصوله"⁽³⁾، ويؤيد هذا ما ذكره ابن منظور، حيث قال: "والتمني: تشهٌ حصول ما ترى أو تتخيله محبوباً، سواء أمكن حصوله أو لم يمكن"⁽⁴⁾ فالتمني في أصل وضعه اللغوي يدل على توقُّع حصول شيء محبوب في النفس، سواء أكان ممكناً أو مستبعداً، وسواء أكان خيراً أو شراً، نافعاً أو ضاراً.

وقد ورد في القاموس المحيط للفيروز آبادي أن: "تمنى الشيء: أحبُّ حصوله وأمله في نفسه، وقد يكون بعيداً أو مستحيلاً"⁽⁵⁾، وقد جمع أبو الفيض الزبيدي هذه المعاني قال: "قال ثعلب: التمني حديث النفس بما يكون وبما لا يكون، وقال ابن الأثير: التمني تشهي حصول الأمر المرغوب فيه، وقال ابن دريد: تمنيت الشيء أي قدرته وأحببت أن يصير إلي من، المني وهو القدر، وقال الراغب: التمني تقدير شيء في النفس وتصويره فيها؛ وذلك قد يكون عن تخمين وظن، ويكون عن روية وبناء على أصل، لكن لما كان أكثره عن تخمين صار الكذب له أملك فأكثر التمني تصور ما لا حقيقة له، ومنه

(2) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، 1399هـ)، مادة: (مني) (ص: 267)، مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، الطبعة الخامسة: 1420هـ) (مادة (ن م ا) (ص: 300).

(3) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، 1420هـ - 1999م، ص (808).

(4) لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرين، دار المعارف، القاهرة، مادة: "منى"، (405/15).

(5) القاموس المحيط، الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، 1426هـ - 2005م، مادة: "منى"، (107/4).

إياه ومناه به تمنية: جعل له أمنيته ؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا ضَلَالَتُهُمْ وَلَا مُنِيَّتُهُمْ.....﴾ وهي المنية ، (بالضم والكسر، والأمنية، بالضم)، وهي أفعولة وجمعها الأمانى، قال الليث: ربما طرحت الهمزة فقليل منية على فعلة، قال الأزهري: وهذا لحن عند الفصحاء إنما يقال منية على فعلة وجمعها منى، ويقال: أمنية على أفعولة، وجمعها أمانى بتشديد الياء وتخفيفها، وقال الراغب: الأمنية الصورة الحاصلة في النفس من".(6)

فخلاصة المعنى اللغوي أن "الأمنية" هي: ما يأمل الإنسان حصوله ويرغب فيه ويقدره في نفسه، سواء أكان ذلك ممكناً أو مستحيلاً، نافعاً أو غير نافع، واقعياً أو خيالياً.

ثانياً: تعريف الأمنيات في الاصطلاح الشرعي:

جاءت تعريفات العلماء للأمنية متقاربة في مضامينها، ومن أكثرها شهرة وانتشاراً: أن التمني هو "اشتفاء حصول الأمر المرغوب فيه، وتقدير وقوعه في النفس"، وهو تعريف ذكره عدد من أهل العلم ومنهم الكفوي حيث قال: "التمني: تشهي حصول شيء محبوب للمرء، ممكن أو غير ممكن"(7)، وعرفه الراغب الأصفهاني بأنه: تشهٌ لحصول ما يعزُّ وقوعه، وقد يكون مجرد تصور محبوب في الذهن من غير رغبة حقيقية فيه.(8)

ومن تتبع تحليل السياقات القرآنية التي ورد فيها التمني، كما في قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾ [النساء: 89]، فالتمني هنا ليس فعلاً، وإنما رغبة نفسية خفية، ويُعرف أيضاً بأنه: "رغبة قلبية مجردة عن الفعل، يحصل بها نوع من الارتياح أو الحسرة، بحسب الحال"، وهو تعريف مأخوذ من

(6) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية (562/39).

(7) الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، دار النور المبين، الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009 م، ص (20).

(8) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (860).

وقد فرّق أهل العلم بين "الرجاء" و"التمني"، فقالوا: إن الرجاء مع العمل، وأما التمني فبدون عمل، كما قال الحسن البصري: "ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل"⁽⁹⁾.

ومن هنا يظهر أن التمني الشرعي لا يُذم مطلقاً، وإنما يتفاوت الحكم فيه بحسب المضمون والدافع والمآل، فقد يكون مشروعاً - كما في تمني الشهادة -، وقد يكون مذموماً - كما في تمني الموت جزعاً -، وقد يكون مباحاً بحسب الحال.

يتبين مما سبق أن "الأمنية" في أصلها اللغوي تدل على توقّع محبوب في النفس، بغض النظر عن إمكانية، وأن اصطلاح التمني الشرعي يدور حول اشتهاء حصول الشيء مع التقدير الذهني لوقوعه، لكنه يكتسب حكمه بحسب أثره وانعكاسه على النفس والفعل؛ فإن أفضى إلى الرضا والإيمان، فهو محمود، وإن أفضى إلى الاعتراض أو الجزع أو الطمع المحرّم، فهو مذموم ومنهياً عنه، وهذا هو ما تتناوله هذه الدراسة بالتفصيل والتحليل في ضوء السنة النبوية الشريفة.

ثالثاً: تعريف الأمنيات المنهي عنها باعتبارها لفظاً مركباً:

يمكن استخلاص تعريف مركب للأمنيات المنهي عنها من خلال الجمع بين دلالة "التمني" لغة واصطلاحاً، وبيان صفة "المنهي عنه" من جهة الشرع، وهو ما يثمر تعريفاً أدق لهذا المفهوم في السياق الشرعي والنصي. فـ"التمني" في أصله هو اشتهاء أمر محبوب في النفس سواء أكان ممكناً أو مستحيلًا، كما نصّ عليه الراغب الأصفهاني بقوله: "التمني: تشهي حصول ما يكون أو لا يكون"⁽¹⁰⁾، ويُفهم من كلام ابن منظور أيضاً أن التمني قد يتعلق بما لا يُرجى حصوله، بل ربما يُستبعد وقوعه⁽¹¹⁾.

فإذا ضُمّ إلى هذا المفهوم وصف "المنهي عنه"، عُرف أن الأمنية المنهي عنها هي تلك التي تعلق بها القلب رجاءً ورغبةً، في أمر حرّمه الله، أو كرهه شرعاً، سواء أكان ذلك الفعل محرماً في ذاته، أو لأجل ما يترتب عليه من مفسد ومضار، كأن يتمنى المرء الإمارة حباً للجاه والسلطان، أو يتمنى مال

(9) جامع بيان العلم وفضله: ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1414هـ - 1994م، (293/2).

(10) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ص (808).

(11) لسان العرب: ابن منظور (405/15).

غيره حسداً، أو يتمنى الرجوع إلى الدنيا بعد الموت بغرض العمل، بعد فوات الأوان. فكل ذلك من الأمنيات التي جاء الشرع بذيئها والنهي عنها.

وعليه، يمكن تعريف "الأمنيات المنهي عنها": "بأنها: اشتهاء حصول أمر منهي عنه شرعاً، وتقدير وقوعه في النفس على الوجه المأمول، مع تعلّق الرغبة به وتمنيه.

ويتضح من هذا التعريف أن الأمر المنهي عنه قد يكون محرماً قطعاً، أو مكروهاً تنزيهاً، أو مرجوحاً لا يُشرع طلبه، وأن التمني في هذه الحالات يعكس اضطراباً في التصور الإيماني أو في التقدير الشرعي للواقع، وقد عبّر الإمام النووي عن معنى قريب حين قال في سياق النهي عن تمني لقاء العدو: "فيه كراهة تمني المكروه قبل وقوعه لما فيه من سوء الأدب، وسوء الظن، وتعجل البلاء"⁽¹²⁾.

وهذا النوع من الأمنيات يجمع بين ثلاثة عناصر:

- أولاً: تعلّق القلب بأمر مخالف للشرع.
- ثانياً: تصور إمكانية وقوعه، أو رجاء حدوثه، على الوجه المحبّب للنفس.
- ثالثاً: صدور الرغبة الجازمة من النفس تجاه ذلك الأمر.

وإذا أمعن الباحث النظر في النصوص الشرعية، ظهر له أن هذا النوع من التمني قد ورد في الكتاب والسنة في مواضع متعددة، كلها تفيد الذم أو التحذير، كما في قوله تعالى على لسان إبليس: ﴿وَلَا ضِلَّيْنَهُمْ وَلَا ضَلَّتْهُمْ﴾ [النساء: 119]، أي أزين لهم الباطل، وأغريهم بالأمانى الباطلة، التي تصدّ عن العمل الحق⁽¹³⁾.

وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن "الأمانى" في هذا السياق تشمل ما يتمناه المرء مما يخالف ما أنزل الله، أو ما يتعلّق بالنجاة دون عمل، أو مغفرة بغير توبة⁽¹⁴⁾.

(12) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ (45/12).

(13) تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، (9/187).

(14) تفسير ابن كثير، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، الطبعة الثانية، 1420هـ، (2/401).

ومن شواهد السنة في هذا الباب، ما ورد عن النبي -ﷺ- في النهي عن تمني الموت، وتمني الإمارة، وتمني لقاء العدو، وكلها تؤكد على كراهة التعلق القلبي بأمور إما مذمومة أو مآلها غير محمود شرعاً، ولو بدت في الظاهر مقبولة أو محبوبة.

المطلب الأول: الحديث الوارد في النهي عن تمني الإنسان الموت لضر نزل به:

أولاً: نص الحديث:

عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -ﷺ-: "لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ لَضَرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ مَتَمَّنِيًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي".

ثانياً: تخريج الحديث:

الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" على النحو الآتي:

❖ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، (76/8)، رقم: (6351)، وفي كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به، (1064/4)، رقم: (2680)، من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس -رضي الله عنه-، بلفظه.

- وفي كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت، (121/7)، رقم: (5671)، من طريق ثابت البناني، بنحوه.

وفي كتاب التمني، باب ما يكره من التمني، (84/9)، رقم: (7233).

❖ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به، (2064/4)، رقم: (2680)، من طريق النظر بن أنس، بلفظ: "لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ -ﷺ- يَقُولُ: لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُ" اوجمعيهم: عبد العزيز بن صهيب، وثابت البناني، والنظر بن أنس -رحمه الله- [عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-].

والحديث له شاهد من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي -ﷺ- أنه قال: لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (لا، ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة. فسدّدوا وقاربوا، ولا يتمنّين أحدكم الموت: إما محسناً فلعلّه أن يزداد خيراً، وإما مسيئاً فلعلّه أن يستعذب).

❖ الشاهد أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المرضى، باب تمنى المريض الموت، (7/121)، رقم: 5637، وكتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، (9/98)، رقم: 6463.

❖ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، (4/2169)، رقم: 2816، واللفظ للبخاري.

وله شاهد آخر من حديث قيس عن خباب-رضي الله عنه- حين قال: "دخلنا على خباب نعوذه، وقد اكتوى سبع كيات، فقال: إن أصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا، وإنا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب، ولولا أن النبي -ﷺ- نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به، ثم أتينا مرة أخرى وهو يبني حائطاً له، فقال: (إن المسلم ليؤجر في كل شيء ينفعه، إلا في شيء يجعله في هذا التراب)".

❖ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المرضى، باب تمنى المريض الموت، (7/121)، رقم: 5672.

- وكتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، (8/76)، رقم: 6349، و(8/76)، رقم: 6350.

- وكتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، (8/91)، رقم: 6430.

- وكتاب التمني، باب ما يكره من التمني، (9/84)، رقم: 7234.

قلت: هذا التخريج يدل على صحة الحديث وعلو مرتبته، لكونه متفقاً عليه بين البخاري ومسلم، وهو أعلى درجات الصحة عند المحدثين بعد المتواتر، وتنوع طرقه عن أنس من رواية عبد العزيز بن صهيب، وثابت البناني، والنظر بن أنس يعزز ثبوته ويقوّي متنه. كما أن تعدد المواضع التي أخرجه فيها البخاري في "صحيحه" مع اختلاف الأبواب يدل على تعدد مخارجه عنده، مما يزيد الحديث قوة، ووجود الشواهد عن أبي هريرة وخباب رضي الله عنهما، مع اتفاقهما في المعنى، يعد من قبيل المتابعات والشواهد التي تقوّي أصل الحديث وتدفع احتمال الوهم أو النكارة.

ثالثاً: شرح ألفاظ الحديث وتحليله:

"لَا يَتَمَنَّيَنَّ":

فعل مضارع مؤكد بنون الثقليلة، وهي نون التأكيد الثقيلة التي تقيد شدة النهي وعدم جواز التهاون أو الاستثناء في تمنى الموت للضرر⁽¹⁵⁾، هذه اللفظة فعل مضارع مسبوق بـ"لا" الناهية، وأكدت

(15) فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة بيومي، ط1، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، 1427هـ-2006م. (499/2)

بنون التوكيد الثقيلة، وهي من أقوى أدوات النهي في اللغة العربية، إذ تدل على شدة الزجر والمنع من الفعل وعدم جواز التهاون فيه أو الترخص به، قال ابن هشام - رحمه الله -: "نون التوكيد الثقيلة إذا لحقت الفعل أفادت تحقيق الطلب أو النهي، فإذا قيل (لا تفعلن) كان أبلغ في النهي من (لا تفعل)" (16).

وقد أشار ابن عاشور - رحمه الله - إلى أن التوكيد بالنون الثقيلة في النهي يفيد شدة الزجر عن الفعل، وأنه لا ينبغي التساهل فيه ولا الترخص، بل هو نهى جازم (17)، وقال النووي - رحمه الله - في شرح الحديث: "فيه نهى مؤكد عن تمني الموت للضرر، ونون التوكيد تدل على شدة النهي وعدم جواز التهاون به" (18).

وذكر ابن حجر - رحمه الله - في "فتح الباري": "قوله: (لا يتمنين أحدكم الموت) نهى مؤكد بنون التوكيد الثقيلة، وهو أبلغ في التحريم أو الكراهة الشديدة" (19)، ويذكر الألوسي - رحمه الله - معنى التمني قائلاً: "والمراد - بالتمني - قول الشخص: ليت كذا، وليت من أعمال القلب أو الاشتهاء بالقلب ومحبة الحصول مع القول، فمعنى الآية سلوا الموت باللسان - قاله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -، أو اشتهو بقلوبكم وسلوه بألسنتكم - قاله قوم - وعلى التقديرين - الأمر بالتمني حقيقة، واحتمال أن يكون المراد - تعرضوا للموت ولا تحترزوا عنه كالتمني فحاربوا من يخالفكم ولا تكونوا من أهل الجزية والصغار، أو كونوا على وجه يكون المتمنون للموت المشتبهين للجنة عليه من العمل الصالح - مما لا تساعده الآثار" (20).

والخلاصة: أن لفظة "لَا يَتَمَنِينَ" تدل على نهى جازم مؤكد، يفهم منه أن الشارع شدد في هذا الباب، فنهى عن تمني الموت للضرر تأديباً للنفوس وصيانة للإيمان، وأمر بالتسليم والتفويض لله تعالى في أمر الحياة والموت.

(16) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط5، دار الفكر، بيروت (264/4).

(17) التحرير والتتوير «تحرير المعنى السديد وتتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م (315/26).

(18) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي، (27/17).

(19) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، تحقيق: محب الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، وعليه تعليقات عبد العزيز بن باز. (75/13).

(20) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت. (328/1).

لِضَرِّ نَزَلَ بِهِ:

يشمل كل أنواع المشاق التي تصيب الإنسان من مرض، فقر، محن، أو أذى، أي كل ما يسبب له ألماً أو ضيقاً⁽²¹⁾، قال شرح محمد فؤاد عبد الباقي - رحمه الله - في تعليقه على شرح النووي على مسلم: "لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنة من عدو أو نحو ذلك من مشاق الدنيا".⁽²²⁾

معنى الضر وأشكاله:

الضر هو كل ما يصيب الإنسان من أذى أو مشقة تؤدي إلى الألم أو الضيق النفسي والجسدي، يشمل ذلك الأمراض التي تضعف الجسد وتؤثر على صحته، مثل الأمراض المزمنة أو الحادة التي قد تعطل حياة الإنسان أو تقلل من قدرته على أداء مهامه اليومية، قال ابن منظور - رحمه الله - في لسان العرب: الضر: ما ينزل بالإنسان من الأذى والبلاء، وهو ضد النفع، والضرر يشمل كل ما يسبب الألم أو المشقة، سواء كان جسدياً أو نفسياً⁽²³⁾.

فالضر يشمل الفقر والحاجة التي تؤثر على معيشة الإنسان وكرامته، قال ابن خلدون في المقدمة: الفقر من أشد أنواع الضرر التي تصيب الإنسان، لأنه يفضي إلى نقص في الحاجات الأساسية، ويؤثر على كرامته وكرامة أسرته⁽²⁴⁾.

كما يشمل -أيضاً- المحن والشدائد كفقدان الأحبة، المصاعب الاجتماعية، والضغط النفسي التي تؤدي إلى اضطراب الحالة النفسية، يقول الغزالي - رحمه الله - في كتابه "إحياء علوم الدين": المحن والشدائد التي تصيب الإنسان من فقدان الأحبة أو المصاعب الاجتماعية هي من أنواع الضرر التي تهز النفس وتؤثر على استقرارها⁽²⁵⁾.

(21) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري (269/9).

(22) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي، (7/17).

(23) لسان العرب: ابن منظور، مادة "ضر"، (302/6).

(24) المقدمة، ابن خلدون، تحقيق: محمد عبد الله عنان، دار الفكر، 1982، (1/210).

(25) إحياء علوم الدين، الإمام الغزالي، تحقيق محمد أبو زهرة، دار الفكر، 1983، (2/118).

كما يؤكد الدكتور أحمد عبد الرحمن - رحمه الله - في كتابه الصحة النفسية في الإسلام: أن الضغوط النفسية والمحن تعد من صور الضرر النفسي الذي يعانيه الإنسان، والذي قد ينعكس سلباً على استقراره النفسي وحياته الاجتماعية⁽²⁶⁾.

والضرر يشمل الأذى النفسي والجسدي الناتج عن اعتداءات أو مواقف مؤلمة تؤثر على سلامة الإنسان النفسية والجسدية، ورد في معجم مقاييس اللغة لابن فارس - رحمه الله -: "الضرر هو ما يلحق بالإنسان من أذى نفسي أو جسدي سواء كان من فعل الغير أو من الظروف"⁽²⁷⁾، كما يوضح الدكتور سامي عبد الحميد في كتابه "الطب النفسي الإسلامي"، أن الأذى النفسي والجسدي يشكّلان ضرراً مباشراً يؤثر على سلامة الإنسان⁽²⁸⁾.

"اللَّهُمَّ أَحْيِنِي... وَتَوَفَّنِي..." :

: الدعاء هنا يعبر عن تفويض العبد أمر حياته وموته إلى الله تعالى، وهو موقف إيماني رفيع يدل على اعتماد الإنسان الكامل على حكمة الله وقدره. التفويض يعني أن يترك الإنسان أمر حياته وموته بيد الله، لا يطلب من الله أن يحييه أو يميته إلا بما فيه الخير له في الدنيا والآخرة، قال الإمام النووي في شرح هذا الدعاء: "هذا الدعاء يدل على التسليم الكامل لأمر الله، وأن العبد لا يعلم ما هو الخير له، فيسلم أمر حياته وموته إلى الله، طالباً منه ما فيه الخير، سواء كان في الحياة أو في الموت"⁽²⁹⁾.

عبارة "أَحْيِنِي" تعبر عن طلب استمرار الحياة، ولكن بشرط أن تكون هذه الحياة خيراً للعبد، أي حياة تعبد وطاعة ورضا من الله. الحياة هنا ليست مجرد بقاء جسدي، بل حياة ذات معنى وقيمة روحية وأخلاقية، قال ابن القيم - رحمه الله - في زاد المعاد: "الحياة الحقيقية هي حياة القرب من الله، وطلب الحياة في هذا الدعاء هو طلب للحياة التي فيها طاعة الله ورضاه، لأن الحياة بدون ذلك قد تكون

(26) الصحة النفسية في الإسلام، أحمد عبد الرحمن، دار المعرفة، 2001، (ص 77).

(27) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (3/445).

(28) الطب النفسي الإسلامي، سامي عبد الحميد، دار النفائس، 2005، (ص 54).

(29) شرح النووي على الأذكار: يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق: دار الفكر، ط1، 1416هـ. 1996م. (1/150).

شقاءً لا خير فيها"⁽³⁰⁾، فابن القيم يفسر طلب الحياة بأنها حياة ذات معنى روحي، بينما الغزالي يوضح أن الموت قد يكون خيراً ورحمة، مما يوازن بين طلب الحياة والموت حسب الخير الحقيقي.

عبارة "وَتَوَفَّنِي" تعني طلب الموت إذا كان هو الخير للعبد، كأن يكون الموت خلاصاً من عذاب الدنيا أو بداية حياة أفضل في الآخرة. هذا يعكس يقين العبد بأن الله أعلم بما هو خير له، وأن الموت قد يكون رحمة ورحمة الله أوسع من كل شيء، قال الغزالي - رحمه الله - في إحياء علوم الدين: "الموت أحياناً يكون خيراً للعبد، إذا كان خلاصاً من معاصٍ أو بلاء، أو بداية حياة أبدية في نعيم الله، فطلب الموت في هذا الدعاء هو طلب الخير المطلق"⁽³¹⁾.

هذا الدعاء يعكس التسليم الكامل لحكم الله وقدره، حيث لا يطلب العبد شيئاً بعينه، بل يترك الأمر لله ليختار له ما هو خير، وهذا هو جوهر الإيمان والتوكل، وهو موقف يبعث الطمأنينة في النفس ويزيل القلق من المستقبل، قال ابن تيمية - رحمه الله - : " التسليم لحكم الله في الحياة والموت هو أصل الإيمان، ومن لم يسلم أمره لله فقد نقص إيمانه"⁽³²⁾، جميع العلماء يشتركون في أن الدعاء يعكس موقف العبد من التوكل على الله، والرضا بحكمه، وطلب الخير المطلق سواء في الحياة أو الموت.

علل النهي عن تمني الموت للضر:

1. طول العمر فرصة لزيادة الطاعات والاستعتاب، كما يشير إلى ذلك العيني - رحمه الله -: طول العمر فضيلة ليتزود المؤمن من الطاعات⁽³³⁾، فالعمر الطويل فرصة ثمينة لزيادة الحسنات والتوبة، لذلك لا ينبغي للمؤمن أن يتمنى الموت إلا إذا كان الموت خيراً له.

(30) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة السابعة والعشرون، 1415هـ/1994م (2/45).

(31) إحياء علوم الدين، الغزالي، (3/210).

(32) مجموع الفتاوى، تأليف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت 728هـ)، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ/1995م، [مشكول ومقابل مع إضافة العناوين الموضوعية في طبعة دار الوفاء ط3، 1426هـ، وبهامشه: صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيح، ناصر بن حمد الفهد، ط1، دار أضواء السلف، 1423هـ]، (25/120).

(33) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت. (8/92).

2. تمنى الموت في ذاته يتضمن طلب زوال نعمة عظيمة من نعم الله على عباده، وهي نعمة الحياة، التي امتن الله بها على الإنسان، وأمره بحفظها واستثمارها فيما يعود عليه بخير الدنيا والآخرة. وقد نبه على هذا المعنى الزين العراقي - رحمه الله - بقوله: "وأما الدعاء بالموت فلم يظهر فيه مصلحة لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة، وما يترتب عليها من الفوائد"⁽³⁴⁾، والحياة في الشرع موهبة عظيمة، أمر الشرع بالمحافظة عليها، وعدّ الاعتداء عليها من أكبر الكبائر، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29]، فكان على المسلم أن يصبر على بلائه، ويشكر على نعمائه، ويجعل حياته مجالاً لطاعة الله وطلب رضاه، كما قال - ﷺ -: "خير الناس من طال عمره وحسن عمله"⁽³⁵⁾، ويؤيد ابن حجر هذا المعنى: "وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت فليست فيه مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة وهي طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد لا سيما لمن يكون مؤمناً فإن استمرار الإيمان من أفضل الأعمال والله أعلم"⁽³⁶⁾، وحمله بعض لعلماء - أي النهي - على التحريم، قال العريزي - رحمه الله -: "وقيل يحرم لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولزيادة العمل وقيدة في حديث بأن يكون تمنيه لضر نزل به والمراد الدنيوي لا الديني"⁽³⁷⁾، فالإنسان مدعو لأن يحافظ على هذه النعمة ويستثمرها في طاعة الله، قال النبي - ﷺ -: "إما محسناً فله أن يزداد خيراً، وإما مسيئاً فله أن يستعقب"⁽³⁸⁾، وهذا يدل على أن الحياة فرصة ثمينة لا ينبغي للمؤمن أن يتمنى فواتها إلا إذا كان الموت خيراً له.

(34) طرح التثريب في شرح التقریب، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، وأكمل ابنه أبو زرعة ابن العراقي (ت 826هـ)، الطبعة المصرية القديمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت (255/3).

(35) أخرجه الترمذي في سننه: سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998م، كتاب الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن، حديث رقم (2330)، وقال: 'حديث حسن غريب'، وانظر: مسند أحمد بن حنبل، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م، مسند عبد الله بن بسر، حديث (29/227) رقم (16736)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، ط3، بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ/1988م، (4/565) حديث رقم (3297).

(36) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني (221/13).

(37) السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير، تأليف: الشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم العريزي، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م، (4/406).

(38) نص الحديث: قال رسول الله - ﷺ -: «لا يتمنى أحدكم الموت، إما محسناً فله أن يزداد خيراً، وإما مسيئاً فله أن يستعقب». صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ، كتاب المرضى، باب تمنى المريض الموت، (9/84) حديث رقم (5671).

3. تمنى الموت اعتراض على قضاء الله وقدره، فهو نوع من عدم الرضا بقضاء الله، وهو أمر مرفوض شرعاً، كما يقول ابن بطال: "ومعنى نهيه -صلى الله عليه وسلم- عن تمنى الموت، فإن الله قد قدر الآجال فتمنى الموت غير راضٍ بقدر الله ولا مسلم لقضائه، وقد بين النبي -صلى الله عليه وسلم- ما للمحسن والمسيء في أن لا يتمنى الموت، وذلك ازدياد المحسن من الخير ورجوع المسيء عن الشر، وذلك نظر من الله للعبد وإحسان منه إليه خير له من تمنيه الموت، وقد تقدم في كتاب المرضي حيث يجوز تمنى الموت، وحيث لا يجوز، والأحاديث المعارضة في ذلك وبيان معانيها في باب تمنى الموت⁽³⁹⁾، فالنهي عن تمنى الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد فكمن متمنى الموت الكاره للبقاء في الحياة غير راضٍ بقضاء الله وقدره ولا مسلم لقضائه نعم إذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة⁽⁴⁰⁾.

وقد نبه العلماء إلى أن المتمنى للموت - خاصة إن كان عالماً بالنهي - لا يُعد محباً للقاء الله تعالى، بل هو عاصٍ في تمنى الموت لما فيه من مخالفة للنص، وجزع من البلاء، واعتراض على قدر الله، إذ في هذا الطلب استعجال للقاء قبل أوانه وترك للانتفاع بنعمة الحياة، وقد علق الحافظ العراقي -رحمه الله- على ذلك بقوله: "المتمنى للموت ليس بمحب للقاء الله بل هو عاصٍ لله تعالى في تمنيه للموت إذا كان بالنهي عالماً⁽⁴¹⁾، وهذا يدل على أن محبة لقاء الله المقصودة شرعاً، هي ما كانت مقرونة برضا العبد بقضاء الله عليه في حياته ومماته، لا بما يحمله الجزع والعجز من تمنى زوال النعمة.

4. احتمال وقوع ضرر أعظم بعد الموت، ومما ينبغي التنبه له في مسألة تمنى الموت، أن العبد قد يظن في لحظة بلائه أن الموت راحة مطلقة وخلاص من الضر، لكنه يغفل عن أمر أعظم، وهو احتمال وقوع ضرر أشد بعد الموت، إذ لا يعلم ما ينتظره في قبره وآخرفته. وقد نبه على هذا المعنى الدقيق الإمام ابن رجب الحنبلي -رحمه الله- مبيناً وجه كراهية تمنى الموت في حال البلاء، فقال: "وجه كراهيته في هذا الحال أن المتمنى للموت لضر نزل به إنما يتمناه تعجيلاً للاستراحة من ضره وهو لا يدري إلى ما يصير بعد الموت فلعله يصير إلى ضر أعظم من ضره فيكون كالمستجير من الرمضاء بالنار"⁽⁴²⁾، وهذا

(39) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1423هـ - 2003م، (291/10).

(40) أنظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، 1323هـ، (279/10).

(41) طرح التشريب في شرح التقريب، العراقي (253/3).

(42) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلمي الحنبلي، ط/دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1424هـ/2004م (295/1).

التعليل يظهر عظم ما يغفل عنه المتمني للموت من جهله بعاقبة أمره، وأن السلامة كل السلامة في الصبر والرضا والتفويض إلى الله تعالى، إذ لا يملك العبد علماً بحاله بعد الموت، وقد تكون الابتلاءات في الدنيا أهون من عذاب القبر والآخرة، قال عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام: "ولما فقد الناس هذا الظل الوارف من الإيمان بريهم والرجاء لحسن جزائه والأمل في كريم مثوبته صرنا في هذا الزمن نرى- والعياذ بالله - كثرة حوادث الانتحار ممن لم يدخل الإيمان في قلوبهم، فيقتلون أنفسهم ويعجلون بأرواحهم إلى النار، لأنهم لم يستروحوا هذا الظل الذي يجده المؤمن بربه، الواثق بوعده، بل عند أنفقه الأسباب يئدون أعمارهم، ولا يدرون بأنهم بتعجلهم المزمى- ينتقلون إلى عذاب أشد مما هم فيه، وأنهم كالمستنجد من الرمضاء بالنار، فليس لديهم قلب المؤمن الراضي الذي تهون عنده المصائب بجانب ما عند الله من الجزاء الكريم"⁽⁴³⁾.

5. الصبر على البلاء من أعظم القربات: الصبر على الابتلاءات رفعة وفضل عظيم، والموت يحرم العبد من أجر الصبر، كما يقول الغزالي: - رحمه الله - "الصبر مقام من مقامات الدين، ومنزلة من منازل السالكين، وهو سبب لرفع الدرجات عند الله، وسبب لثبات القلب في مواجهة الابتلاءات والمحن"⁽⁴⁴⁾، ومن هنا كان الأدب الشرعي يأمر العبد بالصبر والاحتساب، لا بتمني الموت، لما في الصبر من فضل عظيم ورفع للدرجات، وتهينة للقاء الله على حال الرضا والتسليم.

6- وهناك علة ذكرها ابن دقيق العيد - رحمه الله - في إحكام الأحكام، عند شرح حديث لا يتمنين أحدكم الموت، قال: "لأن في تمني الموت استعجال للأجل، وهي مقدرة، فيصير كمن يطلب مخالفة السنن الإلهية"⁽⁴⁵⁾.

(43) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام، تحقيق وتعليق وتخریج: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط/مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، 1426هـ - 2006م (289/1).

(44) إحياء علوم الدين، الغزالي (62/4).

(45) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط1، 1357هـ، كتاب المرضى، شرح حديث "لا يتمنين أحدكم الموت"، (150/2).

استثناء جواز تمني الموت عند خشية فساد الدين :

أجمع العلماء على جواز تمني الموت حال خشية فتنة عظيمة قد تضر بالدين أو العقيدة، فقد قال أبو عمر بن عبد البر- رحمه الله- عند شرح حديث أبي هريرة-رضي الله عنه، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه(46) " : " قال وفي الحديث إباحة تمني الموت وليس كما ظن وإنما هذا خبر أن ذلك سيكون لشدة ما ينزل بالناس من فساد الحال في الدين وضعفه وخوف ذهابه لا لضر ينزل بالمؤمن يحط خطاياه، وقوله لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه إخبار عن تغير الزمان وما يحدث فيه من المحن والبلاء والفتن"(47)، فدل ذلك على جواز تمني الموت حين وقوع الضرر الديني، لا الضرر الدنيوي، وقال به العراقي(48)، وابن حجر(49)، والبدر العيني(50)، وابن رجب(51)، القسطلاني(52)، وملا علي القارئ(53).... وغيرهم - رحمهم الله-.

وأكد هذا المعنى الصنعاني- رحمه الله- في سبل السلام حيث قال: " الحديث دليل على النهي عن تمني الموت للوقوع في بلاء ومحنة أو خشية ذلك من عدو أو مرض أو فاقة أو نحوها من مشاق الدنيا؛ لما في ذلك من الجزع وعدم الصبر على القضاء وعدم الرضا وفي قوله: " لضر نزل به " ما يرشد إلى أنه إذا كان لغير ذلك من خوف أو فتنة في الدين فإنه لا بأس به"(54).

(46) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغَيَّبَ أَهْلُ الْفُجُورِ، (9/ 58) حديث رقم (7115)، وأخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.(4/2231) (برقم 2909)

(47) الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ - 2000م(118/3).

(48) طرح التثريب في شرح التقريب، العراقي (3/253).

(49) فتح الباري: ابن حجر العسقلاني (13/221).

(50) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (24/211).

(51) لطائف المعارف: ابن رجب (ص:295).

(52) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، (10/279)

(53) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، تحقيق: جمال عيتاني، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1422هـ - 2002م (3/1165).

(54) سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الصنعاني، المعروف بالأمير، ط/دار الحديث، (1/464).

وخلاصة أقوال العلماء توضح أن تمني الموت لضر دينوي مكروه، أما تمني الموت لدافع ديني فهو جائز ومستحب، ولا حرج في الدعاء بما علّمه النبي -ﷺ- من الدعاء الذي يجمع بين طلب الحياة والموت مع التسليم لله. قال ابن العربي المالكي في: " في هذا الحديث إباحة تمني الموت، وليس كما ظن بعضهم، وإنما أخبر أن ذلك سيكون لشدة ما ينزل بالناس من فساد الحال في الدين وضعفه وخوف ذهابه، لا لضر ينزل بالمؤمن في جسمه يحط خطاياها"⁽⁵⁵⁾، وهذا يبرز حكمة الإسلام في التعامل مع الابتلاءات، ويعلم المؤمن الصبر والرضا، ويحثه على التفويض الكامل لله في أمر حياته وموته، مع تمييز واضح بين الضرر الدنيوي والضرر الديني في الحكم الشرعي على تمني الموت، ويذكر الزركشي في "البرهان": "أنه إذا كان المتمني للموت مخافة على دينه من فتنة أو فساد في الزمان، فلا يكره، بل ولا يباح إنما يستحب، وهذا استثناء مهم يدل على أن تمني الموت ليس مطلقاً مذموماً، بل له ضوابط"⁽⁵⁶⁾.

رابعاً: فوائد وحكم تستفاد من الحديث:

- 1- النهي عن تمني الموت وهي ما يستفاد من العبارة النبوية " لا يتمنين" مؤكداً بنون التوكيد الثقيلة، مما يدل على شدة الزجر وحرمة التساهل في طلبه لضر دينوي؛ لأنه يعارض الرضا بقضاء الله وحكمته.
- 2- الحياة نعمة إلهية عظيمة، شرع الله الحفاظ عليها وعدم إزالتها إلا بأجله، لما فيها من فرص التوبة والعمل الصالح ورفع الدرجات في الآخرة.
- 3- تمني الموت بسبب الشدائد الدنيوية مكروه شرعاً، لأنه يعبر عن ضعف الصبر والرضا بقضاء الله، ويخالف منهج المؤمن في مواجهة الابتلاءات بثبات واحتساب، فتمني الموت للضر يعكس ضعف الصبر وجزع النفس، إضافة لما فيه من ترك التوكل والتفويض لله تعالى في تدبير الحياة والموت.
- 4- يجوز تمني الموت عند خشية الفتنة في الدين، إذا خشى المسلم على عقيدته أو استقامته دينه، وهو استثناء يبيّنه النصوص وأقوال السلف وأهل العلم، إذاً الحكم الشرعي في تمني الموت يفرق بين الضرر

(55) المسالك في شرح موطأ مالك، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي الإشبيلي المالكي، قرأه وعلق عليه: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، الطبعة الأولى، ط/دار الغرب الإسلامي، 1428هـ - 2007م، (613/3).

(56) ينظر: المنشور في القواعد الفقهية، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى، ط/دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ - 2000م، (406/1).

الديني والضرر الديني؛ فالأول مذموم والثاني قد يكون مطلوباً، وهذا يبرز دقة الشريعة في مراعاة المقاصد والنيات.

5- علم النبي -ﷺ- أمته دعاءً يجمع بين طلب الخير في الحياة والموت مع التسليم الكامل لله، مما يربي النفس على التفويض وعدم الاعتراض على القدر، فالأدب الشرعي في البلاء أن يدعو العبد بما علمه النبي -ﷺ-: أن يحييه ما دامت الحياة خيراً له، وأن يتوفاه إن كانت الوفاة خيراً، مع الرضا والتسليم الكامل لله.

6- الحديث يؤسس لمبدأ الصبر على البلاء وانتظار الفرج، ويعلم المؤمن أن بقاءه في الحياة قد يكون خيراً له في دينه أو دنياه، فلا يتعجل طلب الموت إلا عند الخوف على دينه.

المطلب الثاني: الحديث الوارد في: "النهي عن تمني لقاء العدو".

أولاً: نص الحديث الشريف:

عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَقَرَأَتْهُ، فَأَذَا فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: (لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ).

ثانياً: تخريج الحديث:

(أ) أخرجه البخاري في: صحيحه، كتاب التمني، باب كراهية تمني لقاء العدو، حديث رقم (7237) (84/9)؛ من طريق سالم أبي النضر، عن عبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه-.

وفي كتاب الجهاد والسير: باب: كان النبي -ﷺ- إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس، حديث رقم (2965) (51/4)، وفي باب: لا تمنوا لقاء العدو، حديث رقم (3024) (63/4)، وفي باب: كراهية تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء، حديث رقم (1742) (1362/3).

وأخرجه مسلم في: صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كراهية تمني لقاء العدو والأمر بالصبر، حديث رقم (1742) (1362/3)، من طريق أبي إسحاق، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن أبي النضر، عن عبد الله بن أبي أوفى.

(ب): طرق الحديث ومتابعاته: ورد الحديث عن عبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه-، بطريق: سالم أبي النضر، وكان كاتباً لعبد الله بن أبي أوفى، كما جاء في رواية البخاري، وهو من الثقات.

- أبو إسحاق السبيعي، يرويه عن موسى بن عقبة، عن سالم، كما في مسلم.

- موسى بن عقبة من أثبت الرواة عن الزهري وسالم، وثقه أحمد وابن معين، موسى بن عقبة بن أبي عياش، القرشي مولاهم، المدني، أبو محمد، من ثقات التابعين وأعلام رواة المغازي، أثنى عليه أئمة الجرح والتعديل، فقال الإمام أحمد: "ليس في المغازي أصح من كتاب موسى بن عقبة" (57)، وقال يحيى بن معين: "ثقة" (58)، ووثقه النسائي (59)، ووصفه ابن حجر بـ"ثقة فقيه، عابد" (60)، وعده الذهبي من أوعية العلم (61)، وقد أخرج له البخاري في صحيحه، ولم يُخرج له مسلم إلا مقروناً بغيره، مما يدل على قوة ضبطه وعلو منزلته بين المحدثين.

(ج) وقد ورد حديث النهي عن تمنى لقاء العدو والحث على سؤال الله العافية من رواية عدد من الصحابة، مما يزيده قوة ويؤكد معناه، فمن ذلك ما رواه أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: "لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية"، وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند، وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح" (62)، كما جاء بمعناه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -ﷺ-: "لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، وإذا لقيتموهم فاثبتوا"، أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي بإسناد حسن (63)، وروي كذلك عن سهل بن حنيف -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال يوم صفين: "يا أيها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية"، أخرجه النسائي والطبراني، وهو شاهد حسن رغم ما في سنده من ضعف (64)، كما ورد عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قوله -ﷺ-: "سلوا الله العافية، فإن العافية لا يعدلها شيء"، وهو حديث صحيح يعزز المعنى العام لهذا الباب (65)، فهذه الروايات، وإن اختلفت

(57) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، تحقيق وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني - بيروت، الرياض، 1408هـ - 1988هـ، (476/2).

(58) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ط/دار إحياء التراث العربي - بيروت، (154/8).

(59) تهذيب الكمال، للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1400هـ، (115/29).

(60) تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط1، 1997م، (ص: 552).

(61) سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط9، 1413هـ، (114/6).

(62) المسند: أحمد بن حنبل (157/3)، و مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ط1، 1414هـ/1994م (318/5).

(63) المصنف، ابن أبي شيبة (19/11)، رقم (32958)، والسنن الكبرى، البيهقي (156/9).

(64) السنن الكبرى، النسائي (115/5)، رقم (8564)، والمعجم الكبير، الطبراني (242/6).

(65) سنن ابن ماجه، حديث (3851)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه.

ألفاظها - إلا أنها تؤكد مبدأً نبوياً ثابتاً في تحذير المسلم من التعرض للبلاء والسؤال الدائم للعافية، إلا أن يُبتلى، فعليه حينئذ بالصبر والثبات.

والحاصل: أن حديث عبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- هو الأصل، وقد تعددت شواهد من صحابة آخرين بألفاظ متقاربة، مما يدل على ثبوته وانتشاره، كما أن المعنى العام وهو النهي عن تمنى الشدة، والحث على طلب العافية، متواتر معنى في السنة، ويدل على منهج نبوي أصيل في الدعاء والتعامل مع البلاء والعدو.

(د) فوائد حديثية: الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري ومسلم، وله طرق متعددة تؤكد صحته، سالم بن أبي النضر ثقة ثبت، وكونه كاتباً لعبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- يزيد من دقة الرواية.

الحديث له متابعات وشواهد تعضد الحديث وتقوي ألفاظه المختلفة، والحديث ورد في سياق باب التمني وكراهته، وفي أبواب الجهاد، ما يدل على أهميته في باب الصبر والثبات، وبيان المنهج النبوي في التعامل مع الشدائد والمواقف القتالية.

ثالثاً: شرح ألفاظ الحديث وتحليله:

جاء النهي في قوله -رضي الله عنه-: "لا تتمنوا لقاء العدو" بصيغة الأمر الدالة على النهي، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يحمل على التحريم أو الكراهة الشديدة بحسب المقام، لما في تمنى البلاء من مفسد نفسية كالإعجاب بالنفس والاتكال عليها، والغفلة عن التوكل على الله⁽⁶⁶⁾، وقد نقل ابن حجر عن ابن بطلال -رحمهما الله- أن الحكمة من النهي تعود إلى الجهل بعواقب الأمور، وكون التمني صورة من العُجب والثقة بالنفس وقلة الاحتياط، وكل ذلك يناقض الحذر المشروع، ويؤيد هذا المعنى تعقيب النهي بالأمر بسؤال العافية، وهي أعظم ما يُسأل⁽⁶⁷⁾، كما قال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه-: "لأن أعافى فأشكر، أحب إلي من أن أُبتلى فأصبر"⁽⁶⁸⁾، والمراد بـ"لقاء العدو" هو الدخول في المعركة والاشتباك القتالي، وهو موطن خطر عظيم قد يفضي إلى القتل أو الجراح أو الأسر، لذا نهى الشارع عن استدعاء

(66) شرح صحيح مسلم، النووي، (12/ 45).

(67) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر (10/128).

(68) المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسني، دار الحرمين، القاهرة، (265/3)، وقال الهيثمي: "الطبراني في الكبير والأوسط والصغير وفيه إبراهيم بن البراء بن النضر وهو ضعيف". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي (290/2).

هذا البلاء ابتداءً⁽⁶⁹⁾، وقد بين القرطبي أن من حكم النهي: ألا يُستخف أمر العدو، فيقع التهاون في الاستعداد والتحرز، ولما قد يترتب عليه من محن ونكال، ولذلك عُقب بقوله -ﷺ-: "سلوا الله العافية"، وقيل: النهي لما يُخشى من إدالة العدو وظفره بالمسلمين⁽⁷⁰⁾، وهي اسم مصدر من عافاه الله محا عنه الذنوب والأسقام، وقال في المصباح: وهي مصدر جاءت على فاعله⁽⁷¹⁾،

أمر النبي -ﷺ- بدعاء الله وطلب العافية، وهو موقف الحكمة والتعقل، حيث يلجأ المسلم إلى الله طالباً السلامة والنجاة من البلاء بدلاً من استدعائه، قال المباركفوري -رحمه الله-: "سلوا الله العافية" أي السلامة عن الآفات والمصائب (وقد زاد يحيى بن اليمان في هذا الحديث هذا الحرف قالوا فماذا نقول إلخ) قوله قالوا فماذا نقول إلخ بيان لقوله هذا الحرف⁽⁷²⁾، وفي هذا الحديث: إرشاد إلى أنه ينبغي لكل أحد سؤال العافية في الدنيا بالسلامة من الأسقام، والمحن، والآلام، والآخرة بالعفو عن الذنوب، وإنالة المطلوب⁽⁷³⁾.

أسباب النهي عن تمني لقاء العدو تمني لقاء العدو: أبعاده الشرعية والنفسية:

1- فيه نوع اعتماد على النفس وثقة بالقوة، وهو من صور البغي، فتمني البلاء والافتتان بالعدو يتضمن نوعاً من الاعتماد على النفس والاعتزاز بالقوة، مما قد يفضي إلى البغي، لا سيما إن صاحب ذلك استعلاء واستدعاء للقتال، وقد أشار القرآن الكريم إلى خطورة البغي في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَبْصُرَهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾ [الحج: 60]، وفي الآية دلالة على أن البغي ظلمٌ

(69) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر (128/10).

(70) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو وآخرين، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1، 1417هـ/1996م (223/5).

(71) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا- الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، 1425 هـ - 2004 م (292/7).

(72) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت (39/10).

(73) مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكراتي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثالثة، 1387هـ/1967م (627/3).

منبوءً شرعاً، ولو جاء بعد عذر ظاهر، فكيف بمن يتمنى المواجهة طوعاً من غير اضطرار، متكلماً على قوته لا على عون الله؟(74).

2- من مفسد التمني كذلك ما فيه من احتقار للعدو، مما يؤدي إلى الغفلة عن الاستعداد، قال الإمام النووي في شرح الحديث: " وإنما نُهي عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب، والثوق بالقوة، ولأنه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم، وهذا يُخالف الاحتياط، كما قالوا في آداب المناظرة: إنه ينبغي أن لا يحسب المناظر الخصم حقيراً"(75)، وكذا قاله السيوطي في شرحه على مسلم(76).

3- تمني البلاء نوع من استدعاء المحن، وهو أمر مذموم شرعاً؛ لما يترتب عليه من آثار نفسية وسلوكية خطيرة. وقد بيّن ابن الجوزي - رحمه الله - أن تمني لقاء العدو يحمل في طياته شبهة التكبر والركون إلى القوة الذاتية، فقال: " أعلم أن تمني لقاء العدو يتضمن أمرين: أحدهما: استدعاء البلاء. والثاني: ادعاء الصبر، وما يدري الإنسان كيف يكون صبره على البلاء. والمدعي متوكل على قوته، معرض بدعواه عن ملاحظة الأقدار وتصرفها، ومن كان كذلك وكل إلى دعواه، كما تمنى الذي فاتتهم غزاة بدر فلم يثبتوا يوم أحد، وكما أعجبته كثرتهم يوم حنين فهزموا، وقد نبه هذا الحديث على أنه لا ينبغي لأحد أن يتمنى البلاء بحال"(77)، ومن هنا يتبين أن الشرع نهى عن تمني البلاء لا جبناً ولا ضعفاً، ولكن لما في التمني من مفسد قلبية، كالغفلة عن التوكل على الله، والاعتراض بالنفس، ولأن العبد لا يدري ما يُقدّر له، ولا يعلم مدى صبره عند وقوع المحنة، فيخشى أن يُفتم ويضعف، فيكون قد استجلب الهلاك لنفسه من غير حاجة.

4- الموت والقتال من أعظم الشدائد، والنفس قد لا تصبر، وهما من مظان الفتنة، لا سيما في أزمنة الاضطراب واضطراب الموازين، حيث تضعف النفوس، ويشد خوف، وتضطرب القلوب، فيخشى المرء على نفسه من الزلزل والضعف، بل قد يخاف على دينه. وفي مثل هذه المواطن يتعاضم البلاء، ويعظم الخطر، ولهذا كان السلف الصالح - رحمهم الله - يكرهون البلاء، ويستحبون العافية، ويرَوْن أن

(74) انظر: الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م. (89/12)، و زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ (191/5).

(75) روح البيان في تفسير القرآن، إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء، دار الفكر، بيروت(351/3).

(76) الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ط دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - الخبر، الطبعة الأولى، 1416هـ - 1996م (344/4).

(77) كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، 1418هـ - 1997م، (429/3).

السلامة لا يعدلها شيء، الناس مختلفون في الصبر على البلاء، ألا ترى الذي أحرقتة الجراح في بعض المغازي مع رسول الله -ﷺ- فقتل نفسه(78).

ومن هنا جاء النهي النبوي الصريح عن تمني لقاء العدو، مقروناً بالأمر بسؤال العافية، وهذا النهي يدل على أن العافية أحب إلى الله لعباده، وأن العبد لا يعلم ما يؤول إليه أمره عند البلاء: أُيْتُبْتُ أم يفر؟ أَيْصَبِر أم يجزع؟ فإن النفوس تتفاوت في طاقتها على الثبات، بل قد يعجز بعضهم حتى عن أدنى مراتب الصبر، كما وقع في بعض الغزوات؛ حين أُصيب أحد المسلمين بجراح شديدة، فلم يصبر، فقتل نفسه.

قال عبد الله خضر حمد في "الكفاية": "والمسلم يسأل الله العفو والعافية، ولا يسأله البلاء، فإذا نزل به صبر واحتسب؛ لحديث أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال على المنبر: "سلوا الله العفو والعافية، فإن أحداً لم يُعطَ بعد اليقين خيراً من العافية"(79).

وجاء عن العباس بن عبد المطلب -رضي الله عنه- أنه قال: قلت: يا رسول الله، علّمني شيئاً أسأله الله؟ قال: "سل الله العافية". فمكثت أياماً، ثم جئت فقلت: يا رسول الله، علّمني شيئاً أسأله الله، فقال لي: "يا عباس، يا عم رسول الله: سل الله العافية في الدنيا والآخرة"(80)، والمسلم يسأل الله العفو والعافية ولا يسأله البلاء، فإذا حصل له شيء صبر واحتسب؛ لحديث أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال على المنبر: "سلوا الله العفو والعافية؛ فإن أحداً لم يُعطَ بعد اليقين خيراً من العافية"(81).

فهذه النصوص تجمع بين النهي عن تمني الشدة، والأمر بسؤال السلامة، وفيها تقرير لقاعدة فقهية عظيمة: أن العافية خير من الابتلاء، ما دام المرء لا يدري أيّ ثبت أم ينهار، لذا قيل: كثرت

(78) رواه البخاري برقم (2898) كتاب: الجهاد، باب: لا يقول: فلان شهيد، مسلم برقم (112) كتاب: الإيمان، باب: غلط تحريم قتل الإنسان نفسه.

(79) الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، عبد الله خضر حمد، دار القلم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1438 هـ - 2017 م، (117/4).

(80) سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب حدثنا يوسف بن عيسى، (576/5)، برقم (3594)، وقال: "هذا حديث صحيح"، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي، (4/ 29). سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى.

(81) الترمذي، كتاب الدعوات، باب حدثنا محمد بن بشار، (557/5) برقم (3558)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، باب الدعاء بالعفو والعافية، (1265/2) برقم (3849)، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1418 هـ - 1997 م (268/1): "صحيح"، وفي مشكاة المصابيح (2/ 766): "صحيح". الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.

الأحاديث في الأمر بسؤال العافية وهي من الألفاظ المتناولة لدفع جميع الآفات في البدن في الظاهر والباطن في الدين والدنيا والآخرة (فإذا لقيتموهم) أي: العدو (فاصبروا) على قتالهم ولا تجبنوا عن حربهم فإنه تعالى مع الصابرين بالمعونة. (82)

رابعاً: التوفيق بين الحديث وأقوال العلماء حول تمني الموت للضر:

الحديث يحدد النهي بتمني الموت "لضر نزل به"، أي للضر الديني كالمرض أو الفقر أو المحن، وهذا تقييد مهم يفرق بين تمني الموت لضر ديني مكروه، وتمني الموت خوفاً من الفتنة في الدين الذي جاز وأحياناً استحب كما بين العلماء (83)، وقد جاء النهي النبوي الصريح فيه هذا الحديث، وهذا النهي مقيد بوقوع الضر الديني، كالفقر، أو المرض، أو الشدائد العامة، وهذا التقييد في غاية الأهمية؛ إذ يبين أن الممنوع هو تمني الموت بسبب معاناة دينية، لا بسبب الخوف على الدين، فإن الخوف من الفتنة في الدين موضع آخر، وقد أثر عن السلف تمني الموت عند خشية الانحراف أو وقوع الفتنة، بل استحب ذلك في بعض المواضع كما بين العلماء.

وقد قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في شرحه لهذا الحديث: "نهى النبي - ﷺ - عن تمني الموت لضر نزل به؛ لأن الإنسان قد يضعف عن التحمل، ولا ينبغي له أن يجزع، بل عليه أن يصبر ويحتسب، لأن طول العمر قد يكون خيراً له" (84).

وبين الشيخ ابن باز - رحمه الله - المعنى نفسه، فقال: "تمني الموت للضر الديني يدل على ضعف الصبر، ونقص في الرضا بقضاء الله، والمؤمن إذا كان محسناً فطول حياته زيادة في الخير، وإن كان مسيئاً فلعله يتوب ويصلح، فلا ينبغي أن يتمنى الموت إلا إذا علم أن الموت خير له" (85).

والجمع بين الحديث وأقوال أهل العلم يفهم منه أن الأصل النهي عن تمني الموت، إلا إن كان خوفاً على الدين، أو خشية الوقوع في فتنة لا يُظن النجاة منها، فهذا له حكم آخر، وقد أجمع العلماء

(82) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان الشافعي (205/1).

(83) طرح التثريب في شرح التثريب، العراقي، (253/3).

(84) شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: 1426هـ، ((499/2)).

(85) انظر: فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ومحب الدين الخطيب، (128/10).

على كراهة تَمَنِّي الموت والدعاء به؛ عند وجود ضرر دنيوي، من مرض أو فاقة أو محنة، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا؛ لما في ذلك من الجزع وعدم الرضا بالقضاء⁽⁸⁶⁾.

وأما إذا خاف ضرراً في دينه، أو فتنه فيه؛ فلا كراهة في تَمَنِّي الموت والحالة هذه، في مذهب جمهور العلماء⁽⁸⁷⁾، وذهب أبو العباس القرطبي إلى المنع مطلقاً، أخذاً بإطلاق حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-⁽⁸⁸⁾.

وحجة الجمهور:

1 - أن النبي -ﷺ- أطلق - في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- - النهي عن تَمَنِّي الموت، وقيدَه في حديث أنس، بأن يكون تمنيه له لضرر نزل به؛ فيُحمل المطلق على المُقيد⁽⁸⁹⁾.

(86) حكى الإجماع الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي، نقله عنه ابنه الحافظ أبو زرعة العراقي في " طرح التثريب في شرح التقریب، عبد الرحيم العراقي، (253/3). " (253/3). وانظر: إكمال المعلم، للقاضي عياض (8/ 179)، وشرح صحيح مسلم، للنووي (17/ 12).

(87) انظر: إكمال المعلم، للقاضي عياض (8/ 179)، وتفسير القرطبي (9/ 176)، وشرح صحيح مسلم، للنووي (17/ 12)، طرح التثريب في شرح التقریب، عبد الرحيم العراقي، (253/3)، وفتح الباري، لابن حجر (10/ 133).

(88) قال أبو العباس القرطبي - بعد أن أورد حديث أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما -: "وأما حديث أبي هريرة ففيه النهي عن تمنّي الموت مطلقاً لضررٍ ولغير ضررٍ، ألا ترى أنه علل النهي بانقطاع العمر، وهذان الحديثان يفيدان مقصودين مختلفين لا يُحمل أحدهما على الآخر". المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي، (2/ 642).

(89) انظر: طرح التثريب، العراقي (3/ 256).

2 - أن مطلق حديث أنس يشمل الضرر الديني والأخروي، لكن المراد إنما هو الضرر الديني فقط، بدليل رواية: "لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ فِي الدُّنْيَا" (90)، حيث قيّد الضرر كونه في الدنيا (91).

3 - أنه قد روي عن النبي -ﷺ- ما يدل على جواز الدعاء بالموت عند خوف الفتن:

ففي الحديث القدسي أن الله تعالى قال لنبيه -ﷺ-: "يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بَعِيدَكَ فِتْنَةً فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ" (92). (93).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّعُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ

(90) هذه الزيادة وردت في حديث أنس -ﷺ-، من طريق حميد بن أبي حميد الطويل، وهو ثقة من رجال الصحيحين، وقد رُويت عن حميد من أربعة طرق:

- الأول: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (6/ 44، 108)، عن عبيدة بن حميد، عن حميد، به. المصنف، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (المتوفى: 235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، بيروت: دار الفكر، ط2، 1409هـ.

- الثاني: أخرجه النسائي في السنن الصغرى، في كتاب الجنائز، حديث (1820)، عن قتيبة بن سعيد، عن يزيد بن زريع، عن حميد بن أبي حميد، به. ورجال إسناده ثقات. السنن الصغرى، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت: ط2، 1406هـ.

- الثالث: أخرجه ابن حبان في صحيحه (7/ 232)، من طريق يحيى بن أيوب، عن حميد، به. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ.

- الرابع: أخرجه الطبراني في الدعاء (1/ 423)، من طريق الليث، عن حميد، به. كتاب الدعاء، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1997م.

(91) انظر: فتح الباري، لابن حجر (10/ 128)، وطرح التثريب، للعراقي (3/ 256).

(92) أخرجه من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-: الإمام أحمد في مسنده (1/ 368)، والترمذي في سننه، في كتاب التفسير، حديث (3233)، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الإسلام، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، 1405هـ، (3/ 147).

(93) انظر: فتح الباري، لابن حجر (10/ 133)، وإكمال المعلم، للقاظمي عياض (8/ 179)، والمحرم الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، (3/ 283)، والتذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: عبد المنعم أحمد هراس، مكتبة دار التراث، القاهرة، ص (11).

الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ" (94)، فقلوه - صلى الله عليه وسلم - : "وَلَيْسَ بِهَ الدِّينُ" يقتضي إباحة ذلك أن لو كان عن الدِّين (95)، فهذا مسلك الجمع بين ظاهر الأحاديث عند الفقهاء والمحدثين.

خامسا: فوائد وحكم تستفاد من الحديث:

1 النهي الصريح عن تمني البلاء ابتداءً: يُفهم من النهي النبوي "لا تتمنوا لقاء العدو" أن الشرع يكره للمؤمن استدعاء البلاء أو طلب الشدة، لأن الأصل في المسلم أن يسأل الله العافية ويدعو بدوام السلامة، كما يدل الحديث على أن العافية في النفس والدين من أعظم النعم التي ينبغي للمؤمن طلبها والحفاظ عليها، كما قال -ﷺ-: "سلوا الله العافية فإن أحداً لم يعطَ بعد اليقين خيراً من العافية"، وكان الصحابة -رضوان الله عليهم- يحرصون على الجهاد، لكنهم لم يكونوا يستدعون القتال بغير حكمة، بل كانوا يلتزمون أوامر النبي -ﷺ- في التوكل والاحتياط، وهذا هو منهج الإسلام في التعامل مع المحن والابتلاءات.

2- النهي عن الاعتماد على النفس والاعترار بالقوة: ففي النهي عن تمني لقاء العدو إشارة إلى ذم الاعتماد على النفس أو الاعترار بالقوة والعدد والعدة، وترك التوكل على الله تعالى، إذ إن العبد لا يدري ما يُكتب له في لحظات الشدة والاختبار.

3- مراعاة ضعف النفس البشرية أمام الشدائد: يفيد الحديث أن النفس قد تضعف عند البلاء، ولا يملك العبد يقيناً بحاله عند لقاء العدو، فقد يجازف بتمني المواجهة ثم يعجز عن الثبات، لذا أمر النبي -ﷺ- بالحيطة والحذر، كما يفيد الحديث أن المؤمن لا ينبغي له الاستهانة بالخطر أو الاستعجال بالمواجهة، بل يحسن به أن يستعد لها ويأخذ بالأسباب، ويستعين بالله من شر العدو قبل اللقاء.

4- كراهة تعريض النفس لما قد لا تصبر عليه: في الحديث تعليم للمؤمن أن لا يتمنى ما فيه تعريض نفسه لبلاء قد لا يثبت فيه، لأن العبد لا يعلم قدر صبره أو عاقبة أمره إذا ابتلي، ولهذا جاء النهي عن تمني البلاء.

5- أن الأصل في الشريعة درء المفسد قبل جلب المصالح: الحديث يتضمن أصلاً من أصول الشريعة، وهو تقديم دفع الضرر والفساد على تحصيل النفع، إذ النهي عن تمني لقاء العدو لما فيه من احتمالات المفسدة مقدم على ما قد يُتوهم من مصلحة المواجهة.

(94) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الفتن وأشراف الساعة، حديث (157).

(95) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية (3/ 284)، وطرح الترتيب، للعراقي (3/ 256)، وفتح الباري، لابن حجر (13/ 81).

6- مراعاة المقاصد النفسية والاجتماعية للأمة في زمن الفتن: فالحديث يربي المؤمن على الحذر من تهوين أمر العدو أو التسرع بالمواجهة، حفاظاً على بيضة المسلمين، وعدم تعريضهم لما لا يطيقونه من الفتن والمحن.

7- الحديث الشريف: يحمل حكمة بالغة في توجيه المسلم إلى التوكل على الله، والاحتياط، والابتعاد عن التعجل في طلب المحن التي قد لا يعلم العبد عواقبها ومآلاتها، وقد بين العلماء أن هذا النهي لا يشمل تمنى الشهادة في سبيل الله، بل هو تمييز دقيق بين طلب الجهاد المشروع والرغبة في الشهادة، وبين التهور والتعجل الذي قد يفضي إلى الهلاك أو الفتنة، كما حث النبي -ﷺ- على الصبر والثبات عند ملاقة العدو، مع الدعاء المستمر بالنصر والعافية، ومن ثم، فإن الحديث يرشد المسلم إلى موقف متوازن بين الإقدام المشروع على الحق والتوكل على الله، وبين الحذر والاحتياط، مع التأكيد على أن الله هو الناصر والمعين، وأن طلب العافية هو السبيل الأمثل لتجاوز الفتن والمحن بأمان وإيمان⁽⁹⁶⁾.

المطلب الثالث: الحديث الوارد في تمنى ما فضل الله به بعض النساء على بعض الرجال وبعض الرجال على بعض النساء:

أولاً: نص الحديث الشريف:

عن أم سلمة رضي الله عنها، أنها قالت: "يَعْرِضُ الرَّجَالُ وَلَا تَعْرِضُ النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ"، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 32]⁽⁹⁷⁾

ثانياً: تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الترمذي -رحمه الله- في "سننه" في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء، (87/5) حديث رقم (3022)، قال: "حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة -رضي الله عنها- "...، ثم قال: "هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مرسلًا، أن أم سلمة، قالت: كذا وكذا".

(96) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (120/25).

(97) وقد جاء هذا النص في سياق تساؤل أم سلمة -رضي الله عنها- عن بعض مظاهر التفاوت بين الرجل والمرأة، كالغزو ونصيب الميراث، فأنزل الله هذه الآية جواباً عن هذا المعنى، ناهياً عن التمني المعترض على حكمة الله في التفضيل، ومرشداً إلى طلب الفضل من الله.

ورواه الإمام أحمد -رحمه الله- في "مسنده" قال: "حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن موسى بن عقبة، عن سعيد بن المسيب -رحمهم الله-، عن أم سلمة -رضي الله عنها-...، (320/44)، (رقم الحديث: 26736)، واللفظ عنده مقارب للفظ الترمذي -رحمه الله-.

وأخرجه الحاكم -رحمه الله- في "المستدرک" (98)، بنفس الإسناد، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن ثبت سماع سعيد بن المسيب -رحمه الله- من أم سلمة -رضي الله عنها-، ولم يخرجها".

وقد علّق الترمذي -رحمه الله- على الحديث بقوله: "هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، مرسلًا، أن أم سلمة قالت كذا وكذا" (99)، ومقصوده أن مجاهد -رحمه الله- لم يسمع من أم سلمة -رضي الله عنها-، بل رواه عنها بلاغًا دون تصريح بالسماع، وهذا هو المراد بالمرسل عند جمهور المحدثين.

وذكر الحافظ ابن حجر أن مجاهد بن جبر -رحمهما الله- روى عن عدد من الصحابة، ومنهم أم سلمة -رضي الله عنها-، حيث قال في ترجمته: "روى عن علي، وسعد بن أبي وقاص، والعبادة الأربعة، ورافع بن خديج، وأسيد بن ظهير، وأبي سعيد الخدري، وعائشة، وأم سلمة، وجويرية بنت الحارث..." (100)، وهذا يدل على أن ابن حجر -رحمه الله- أثبت الرواية عن أم سلمة -رضي الله عنها-، ولكنه لم يُصرّح بالسماع منها، ولا بوجود لقاء، وهو أمر جوهري في اتصال السند، وقد قرر أهل العلم أن مجرد الرواية عن الصحابي لا يقتضي السماع، ما لم يثبت بطريق صريح.

وصحّح الحديث الشيخ الألباني -رحمه الله- في صحيح سنن الترمذي، وقال: "صحيح الإسناد" (101)، ولعل تصحيحه -رحمه الله- كان مبنياً على ظاهر الإسناد دون الخوض في مسألة ثبوت السماع، وهو ما خالفه فيه أئمة التحقيق الذين اشتروا تحقق الاتصال.

فالحديث مرسل من جهة الصناعة الحديثية، إذ لم يثبت سماع مجاهد -رحمه الله- من أم سلمة -رضي الله عنها-، كما رجّحه كبار المحدثين، ولا يحتج به في أبواب الأحكام، لكن من جهة المعنى،

(98) المستدرک على الصحيحين، للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ - 1990م، (2/335).

(99) سنن الترمذي، الترمذي، (87/5).

(100) تهذيب التهذيب: ابن حجر، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند - الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ (10/45).

(101) صحيح سنن الترمذي، الألباني، ط/ مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، 1416هـ، (3/93).

فإن الحديث موافق للآية، ومشهور في كتب التفسير، ويُستأنس به في هذا الباب، أورد ابن كثير - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 32]، أن من أبرز أسباب نزولها ما رواه مجاهد عن أم سلمة - رضي الله عنها -، أنها قالت: "يا رسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو، ولنا نصف الميراث!"، فأنزل الله الآية، وقد ساق - رحمه الله - الرواية من طريق أحمد والترمذي والحاكم، من رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد، وهي بلفظ مرسل، كما ذكر تعدد طرقها عن الثوري وابن عيينة وغيرهم، مما يدل على شهرتها، مع ما فيها من انقطاع، ونقل أيضاً عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة أن الآية نزلت ردّاً على تمنى النساء لمقام الرجال في الجهاد والميراث، تأديباً وتأكيداً للعدل الرباني.

وقد قال ابن كثير - رحمه الله -: "وروى ابن جرير من حديث ابن جريج، عن عكرمة ومجاهد، أنهما قالاً: أنزلت في أم سلمة"، دون أن يُعلّق على ضعف الإسناد أو يصحّحه، مما يدل على أنه تعامل مع الأثر في سياق التفسير لا الحديث، وهو ما جرت عليه غالب كتب التفسير بالمأثور⁽¹⁰²⁾.

الخلاصة: الحديث مرسل، لا يصح للاحتجاج في الأحكام الفقهية، وتصحيح الحاكم معلق بشرط لم يتحقق، تصحيح الألباني - رحمه الله - غير مرجّح في مقابل قول الترمذي - رحمه الله - والراجح أن الحديث مرسل غير متصل، يُقبل في باب التفسير فقط.

ثالثاً: شرح ألفاظ الحديث وتحليله:

"يَعْزُرُو الرِّجَالَ وَلَا تَعْزُرُو النِّسَاءَ"، يعني أنها اشتكت نقصاً لهن في الأمور الدينية حتى أنهن ممنوعة من الخروج إلى المغازي، وكذلك في الحقوق الدنيوية وأعطيتها، فإن البنت والأخت والزوجة على نصف من حظ الابن والأخ الزوج، وكذلك غيرهم من الورثة، وأما أولاد الأم فإنما سوى بينهم لما أن جهة الأم لما كانت هي الموجبة للحق لهم وإلا كانوا من ذوي الأرحام فكأنها أخذت بنفسها وأنتهم، ولذلك لا ترى نصيب أولاد الأم إلا كنصيب الإناث⁽¹⁰³⁾.

وقول النبي - ﷺ -: "يَعْزُرُو الرِّجَالَ وَلَا تَعْزُرُو النِّسَاءَ" يتضمن تقريراً شرعياً لحكم فقهي مهم، وهو أن الجهاد القتالي فرض كفاية على الرجال دون النساء، وقد دلّ على ذلك غير واحد من النصوص، مما يُظهر خصائص التكليف الشرعية وارتباطها بطبيعة كل جنس ووظيفته في المجتمع.

(102) تفسير ابن كثير، ابن كثير (286/2).

(103) الكوكب الدري على جامع الترمذي: رشيد أحمد الكنكوهي، جمعها ورتبها: محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي، المحقق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي، الناشر: مطبعة ندوة العلماء الهند، عام النشر: 1395 هـ (104/4).

فقولوه: "يَعْرُؤُ"، أي يخرج في الغزو، وهو القتال في سبيل الله خارج حدود البلد، والغزو في الاصطلاح الشرعي يُطلق على الجهاد القتالي الذي يكون خارج دار الإسلام، طلباً لإعلاء كلمة الله، ويُعرف بـ"جهاد الطلب"، وهو غير "جهاد الدفع" الذي يُقاتل فيه المسلمون دفاعاً عن أنفسهم وأرضهم⁽¹⁰⁴⁾.

وأما قوله: "الرَّجَالُ"، فهم الذكور البالغون من بني آدم، الذين تتوافر فيهم شروط الرجولة تكليفاً وعقلاً واستعداداً، والذين خُصّوا في الشريعة بمهام جسيمة كالجهاد، والإمامة، والولاية، والقضاء، لما في ذلك من متطلبات القوة الجسدية والاستقلال المالي والاجتماعي⁽¹⁰⁵⁾.

ثم جاء قوله -ﷺ-: "وَلَا تَعْرُؤُ النِّسَاءُ"، نافية أن يكون الغزو واجباً عليهن، لا على وجه التحريم المطلق، وإنما على وجه رفع التكليف العام، أي أن النساء لا يُفرض عليهن جهاد الطلب، وإن جاز لهن المشاركة عند الحاجة، كما في جهاد الدفع أو الخدمة الطبية والتمريض، وهو ما يدل على رحمة الشريعة بهن ومراعاتها لطبيعتهن⁽¹⁰⁶⁾.

وقد ورد هذا المعنى صريحاً في حديث عائشة -رضي الله عنها-، أنها قالت: "يا رسول الله، هل على النساء جهاد؟ قال: نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة"⁽¹⁰⁷⁾، وبنى الفقهاء على هذا الأصل، فقال ابن قدامة: "ولا يجب الجهاد على النساء، لأنه ليس من شأنهن، ولهذا لا يُفرض عليهن الجمعة، ولا الجماعة"⁽¹⁰⁸⁾.

ومع ذلك، ثبت أن نساء الصحابة كن يشاركن في الغزو بالتمريض والسقيا وخدمة المجاهدين، بل قد تضطر إحداهن للقتال دفاعاً، كما قال ابن حجر -رحمه الله-: "وكان نساء الصحابة يخرجن في الغزو لسقي الماء ومداواة الجرحى، وربما قاتلن دفاعاً عن أنفسهن وعن المسلمين"⁽¹⁰⁹⁾.

(104) فتح الباري، ابن حجر، (80/6).

(105) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، مادة: "رجل"، (296/11).

(106) شرح صحيح مسلم، النووي، دار إحياء التراث العربي، (123/9).

(107) سنن ابن ماجه، تحقيق الألباني، مكتبة المعارف، (211/1)، أخرجه أحمد (165/6)، وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وصححه ابن خزيمة بإخراجه إياه في "صحيحه" كما في "الترغيب". إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، (151/4).

(108) المغني، ابن قدامة، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر، (193/9).

(109) فتح الباري، ابن حجر، (80/6).

ومن هنا يتبين أن الشريعة حينما خصت الرجل بالجهاد لم تفضله لذاته، بل فرقت في التكليف تبعاً للوظائف والتبعات، فتميز الإسلام بين الرجل والمرأة في بعض التكاليف لا ينبع من تفضيل جنس على جنس، وإنما من عدل رباني يراعي الطبيعة والفطرة.

وقد علّق القرطبي -رحمه الله- على ذلك بقوله: "جعل الله للذكر مثل حظ الأنثيين لما عليه من النفقة، ولأن المرأة محبوسة في بيت الزوج لا تكتسب"⁽¹¹⁰⁾، ولعل مناسبة ذكر الميراث هنا تعزز هذه الفكرة، حيث يقول الراوي: "وَأَلَمَّا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ"، إشارة إلى أن زيادة نصيب الرجل من الميراث ليست تفضيلاً، بل لأنه كُلف بالنفقة والجهاد، على عكس المرأة التي أُعفيت من ذلك.

وهذا النهي نهى تحريم عند أكثر العلماء. وليس لأحد أن يقول: ليت مال فلان لي، وإنما يجوز أن يقول: ليت مثله لي⁽¹¹¹⁾، وقال الفراء: هذا نهى أدب وتنزيه، دون تحريم⁽¹¹²⁾، والصحيح هو الأول؛ لأنه لا يُعدل بصيغة النهي عن معناه إلا بقريئة⁽¹¹³⁾.

علة النهي عن هذا التمني:

النهي عن التمني في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 32]، جاء توجيهاً إلهياً لضبط النفوس من الحسد والاعتراض على حكمة الله تعالى، فإن النفس قد تتطلع إلى ما ليس لها، وقد يؤدي ذلك إلى التسخط، أو السعي للمماثل في غير ما قدر لها، مما يوقع في مخالفة القدر وفساد النظام الذي ارتضاه الله لعباده.

وقد ذكر السعدي -رحمه الله- في تفسير هذه الآية أن التمني المنهي عنه هو الذي يحمل في طياته الاعتراض على قسمة الله وتفضيله، وأنه لا يجوز للمرأة أن تتمنى خصائص الرجال التي ميّزهم

(110) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (63/5).

(111) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: أبو محمد بن عاشور، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ، (38/4).

(112) انظر: معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط/ عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1988م، (264/1).

(113) التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، تحقيق: لجنة علمية بإشراف جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (أنجز أصل التحقيق في خمس عشرة رسالة دكتوراة)، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، 1430هـ، (6/ 477).

الله بها، كالجهد والإمامة والميراث المضاعف، لما في ذلك من تكاليف وأعباء لم تُكَلَّف بها المرأة أصلاً⁽¹¹⁴⁾.

كما أن هذا النهي تحذيرٌ من فتنة التفاضل في غير مجاله المشروع، فإن التمني إذا انطلق من الحسد، كان مذمومًا محرماً، وهو ما نُهي عنه نصاً في الآية، أما إن كان تمنياً محموداً، كأن يقول: ليت لي مثل ما لفلان فأعمل به صالحاً، فقد وردت أحاديث تجيزه⁽¹¹⁵⁾، وقد تناول الرازي -رحمه الله- في تفسيره "مفاتيح الغيب" موضوع التمني والحسد، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمُ...﴾ [البقرة: 109]، حيث ذكر أن الحسد من أفعال النفوس الخبيثة، وأنه لا يؤثر في زوال النعمة عن المحسود، بل هو مرض نفسي يعود على الحاسد بالخسران والهيم، لكنه لم يفصل في بيان أنواع التمني ولا ذكر تقسيماً صريحاً بين التمني المشروع والتمني الممنوع، كما ذهب إلى ذلك بعض المصنفين المتأخرين من أهل العلم⁽¹¹⁶⁾، وأما أم سلمة -رضي الله عنها-، فإنها لما قالت: "يغزو الرجال ولا يغزو، ولنا نصف الميراث"، لم يكن قولها اعتراضاً على الحكم الشرعي، وإنما سؤالاً عن الحكمة والعدالة الإلهية في التفاوت بين الجنسين، وهو ما صرح به بعض المفسرين عند ربط هذا القول بسبب نزول الآية، إذ نزلت الآية تعليماً وتأديباً، لا إنكاراً أو توبيخاً، على عادة القرآن في تهذيب النفوس وتوجيهها بلطف وعدل⁽¹¹⁷⁾.

ومما يدل على هذه العلة، أن الله تعالى ختم الآية بقوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، أي: لكلٍ أجره ومسؤوليته، وبهذا يُردُّ على المتثنين بأن الفضل ليس بالظاهر وإنما بالأعمال والنتائج، مما يحقق التوازن الاجتماعي والرضا بالقدر.

وقد أشار ابن القيم -رحمه الله- إلى أن تفاوت الخلق في الأحوال والمنازل والأعمال ليس محض اتفاق، ولا هو تفضيل عبثي بين الناس، بل هو تفاضل مبني على الحكمة الإلهية ومقتضى العدل والفضل، ومراعاة الاستعدادات والطبائع، وأن الله تعالى هو الذي ورَّع الأرزاق والمناصب والتكاليف بما يناسب كل إنسان، لا بحسب الهوى أو المجاملة، وإنما وفق علمه بما يصلح كل عبد، قال -رحمه

(114) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420هـ - 2000م، (ص: 176).

(115) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: "فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه"، (559/1)، رقم الحديث (815).

(116) مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، تفسير سورة البقرة، الآية (109)، (651/3).

(117) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، دار الفكر، بيروت، (190/3).

الله- نصاً: "فألرب تعالى أعطى كل شيء خلقه اللائق به، وأمره بما يصلح له، وخصه من المواهب بما هو من لوازم خلقه؛ فلكل مخلوق وظيفة تخصه، وعملاً لا يصلح له غيره، كما لا يصلح لغيره هو، وهذا من كمال حكمته، وكمال ربوبيته وتدييره" (118).

رابعاً: فوائد وحكم تستفاد من الحديث:

1- إثبات التفاضل بين الجنسين في بعض التكاليف، دلّ الحديث على أن الجهاد فرض على الرجال دون النساء، وهذا من خصائص التكاليف الشرعية المبنية على الفطرة، إذ تختلف المهام بحسب القدرة والاستعداد، لا بحسب القيمة أو الكرامة. قال ابن قدامة: "ولأنها ليست من أهل القتال؛ لضعفها وخورها، ولذلك لا يسهم لها. ولا يجب على خنثى مشكل؛ لأنه لا يعلم كونه ذكراً، فلا يجب مع الشك في شرطه" (119).

2- بيان عدل الشريعة في توزيع الأدوار: حيث يبين الحديث أن الشريعة فرقّت بين الرجل والمرأة في بعض الحقوق والواجبات تبعاً لاختلاف الوظائف الطبيعية، فجعلت للرجل الغزو والنفقة، وجعلت للمرأة الحضانة والرعاية، وهو عدالة توزيعية، لا تفضيل جنسي "وقد أجمع علماء المقاصد على أن تخصيص الذكر بنصيب مضاعف من الميراث يعود إلى وجوب النفقة عليه، ولأن المرأة فهي غالباً لا تكسب بنفسها، وهذا إنما يندرج ضمن نظام شرعي حكيم يراعي الفطرة والطبائع" (120).

3- التوجيه إلى الرضا والقبول بالحكمة الإلهية: نزلت الآية: ﴿وَلَا تَمْنُوا...﴾ رداً على تمنى النساء لبعض خصائص الرجال، وتوجيهاً لترك الحسد والتسخط، وتعليماً للرضا بقسمة الله.

4- اعتبار المعنى لا السند في بعض المقامات التربوية: رغم أن الحديث مرسل من جهة الصناعة الحديثية، إلا أن العلماء أوردوه في كتب التفسير، استئناساً بمعناه الموافق للآية (121).

(118) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط/دار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى، 1423هـ، (270/1)، طريق الهجرتين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط2، 1422هـ، (ص: 126).

(119) المغني، ابن قدامة، (198/9).

(120) انظر: نظرات في مقاصد الشريعة، د. عبد الوهاب الخطيب، دار الغرب الإسلامي، (ص 48-50).

(121) تفسير ابن كثير، ابن كثير (286/2).

5- حرية السؤال عن الأحكام دون اعتراض: قول أم سلمة -رضي الله عنها-: "ولنا نصف الميراث..." لم يكن اعتراضاً على الحكم الشرعي، بل طلباً للفهم والبيان، وقد أجابها القرآن بلا تعنيف، مما يدل على أن طلب الحكمة من الأحكام جائز إذا صدر بأدب وسؤال، وقد صرح أبو حيان الأندلسي -رحمه الله- في تفسيره، عند شرحه لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 32]، أن من أسباب نزول الآية ما قالته أم سلمة -رضي الله عنها- حين تمنّت مشاركة الرجال في الغزو ونيل أجره، فذكر في تفسيره: "وقيل: سبب النزول قول أم سلمة المتقدم، لما تمنى النساء درجة الرجال عرفن وجه الفضيلة"، وفي هذا ما يدل على أن قولها لم يكن على وجه الاعتراض، بل كان سؤالاً واستفهاماً للوصول إلى الحكمة الربانية، وأن الآية جاءت بياناً وتوجيهاً، لا توبيخاً ولا تأنيباً. (122)

(122) تفسير البحر المحيط: العلامة أبو حيان الأندلسي (193/2).

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

- 1- كشف البحث عن تنوع الأمانيات المنهي عنها في السنة النبوية، ما بين ما يرتبط بالضرر الديني، وما يُخشى منه على الدين، مما يدل على دقة الهدي النبوي في التفريق بين المقاصد والآثار النفسية والاجتماعية لكل تمنى.
- 2- أوضح البحث أن النهي عن بعض الأمانيات لا يرجع لذاتها، وإنما لما قد يترتب عليها من مفسد عقدي أو سلوكية، كضعف الصبر، والاعتراض على القدر، أو تعظيم الدنيا على حساب المعاني الإيمانية.
- 3- أثبتت الأحاديث المدروسة أن السنة النبوية اعتنت بأدق خَلجات النفس البشرية، ووجهتها نحو الكمال الإيماني من خلال ضوابط دقيقة للتمني المشروع، مما يعزز شمولية الإسلام كمنهج حياة.
- 4- اتضح أن النصوص الواردة في النهي لا تحمل معنى التحريم المطلق، بل جاءت بنظام دقيق من المراتب الشرعية، ما بين التحريم والكراهة والإباحة، بحسب النية والدافع والمآل، مما يعكس مرونة الشريعة وحكمتها.
- 5- أظهرت المقارنة بين مواقف السلف وتعليقاتهم على هذه الأحاديث وعياً عميقاً بمقاصد الشريعة في تهذيب الرغبات وتقوية الإرادة المؤمنة، إذ كانوا يستحبون العافية، ويكرهون البلاء، ويجعلون تمنى الموت آخر الحلول في أحوال الفتنة.

ثانياً: التوصيات:

- 1- ضرورة إدراج ضوابط التمني في مناهج التزكية والوعي النفسي في المؤسسات التعليمية والدعوية، وربطها بالهدي النبوي؛ لما في ذلك من تهذيب للرغبات وتحقيق التوازن في الطموح.
- 2- الحث على مزيد من الدراسات الحديثة الموضوعية التي تستخرج كنوز السنة في معالجة أحوال النفس الإنسانية، وخاصة فيما يتعلق بالانفعالات والأمانى والمقاصد الخفية.
- 3- إعادة النظر في العبارات الشائعة على ألسنة الناس والتي تتضمن آمانيات مخالفة للشرع، كقولهم "يا ليتني مت"، أو "يا ليتني كنت كذا"، والعمل على تصحيحها تربوياً وإعلامياً.

- 4- تحذير طلاب العلم والباحثين من استخدام الأحاديث خارج سياقاتها الصحيحة عند الحديث عن التمني، والتنبية إلى دقة ألفاظ النهي وصيغته، خاصة ما جاء بنون التوكيد أو اللفظ المطلق.
- 5- تعزيز مفهوم "سؤال الله العافية" كمنهج حياة تربوي وتعبدي، من خلال الدروس والخطب والمناهج، إذ ثبت أن العافية أعظم ما يُسأل بعد اليقين، كما جاء في حديث النبي -ﷺ-.

المصادر والمراجع

- 1 - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط1، 1357هـ، كتاب المرضى، شرح حديث "لا يتمنين أحدكم الموت".
- 2 - إحياء علوم الدين، الإمام الغزالي، تحقيق محمد أبو زهرة، دار الفكر، 1983.
- 3 - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، 1323هـ.
- 4 - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، 1405 هـ - 1985م.
- 5 - الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ - 2000م.
- 6 - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط5، دار الفكر، بيروت.
- 7 - البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ط/ دار الفكر، بيروت.
- 8 - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- 9 - التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر.
- 10 - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- 11 - التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: عبد المنعم أحمد هراس، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- 12 - تفسير ابن كثير، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، 1420هـ.

- 13 - التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، تحقيق: لجنة علمية بإشراف جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (أنجز أصل التحقيق في خمس عشرة رسالة دكتوراة)، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، 1430هـ.
- 14 - تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط1، 1997م.
- 15 - تهذيب التهذيب: ابن حجر، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.
- 16 - تهذيب الكمال، للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1400هـ.
- 17 - تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام، تحقيق وتعليق وتخريج: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط/مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة، 1426هـ - 2006م.
- 18 - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420هـ - 2000م.
- 19 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، دار المعارف، القاهرة، 1373هـ.
- 20 - جامع بيان العلم وفضله: ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1414هـ - 1994م.
- 21 - الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م.
- 22 - الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ط/دار إحياء التراث العربي - بيروت0
- 23 - درء تعارض العقل والنقل، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام المعروف بابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: 1411هـ).
- 24 - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي، اعتنى بها: خليل مأمون شيجا- الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، 1425 هـ - 2004 م.

- 25 - الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، ط دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - الخبر، الطبعة الأولى، 1416هـ - 1996م (344/4).
- 26 - روح البيان في تفسير القرآن، إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء، دار الفكر، بيروت.
- 27 - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 28 - زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ.
- 29 - زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة السابعة والعشرون، 1415هـ/1994م.
- 30 - سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الصنعاني، المعروف بالأمير، ط/دار الحديث.
- 31 - السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير، تأليف: الشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم العريزي، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م.
- 32 - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى.
- 33 - سنن ابن ماجه، تحقيق الألباني، مكتبة المعارف.
- 34 - سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998م.
- 35 - السنن الصغرى، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت: ط2، 1406هـ.

- 36 - سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط9، 1413هـ.
- 37 - شرح النووي على الأذكار: يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دمشق: دار الفكر، ط1، 1416هـ. 1996م.
- 38 - شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: 1426هـ.
- 39 - شرح صحيح البخاري، ابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1423هـ.
- 40 - الصحة النفسية في الإسلام، أحمد عبد الرحمن، دار المعرفة، 2001.
- 41 - صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ.
- 42 - صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1418هـ - 1997م.
- 43 - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ.
- 44 - صحيح الجامع الصغير وزياداته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، ط3، بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ/1988م.
- 45 - صحيح سنن الترمذي، الألباني، ط/ مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، 1416هـ.
- 46 - الطب النفسي الإسلامي، سامي عبد الحميد، ط/ دار النفائس، 2005.
- 47 - طرح التثريب في شرح التقريب، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، وأكملة ابنه أبو زرعة ابن العراقي (ت 826هـ)، الطبعة المصرية القديمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 48 - طريق الهجرتين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط2، 1422هـ.
- 49 - العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، تحقيق وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني - بيروت، الرياض، ط1408، 1 - 1988هـ.

- 50 - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت 855هـ)، دار إحياء التراث العربي.
- 51 - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، تحقيق: محب الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي.
- 52 - فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، وأم إسراء بنت عرفة بيومي، ط1، المكتبة الإسلامية.
- 53 - القاموس المحيط، الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، 1426هـ □ 2005م.
- 54 - كتاب الدعاء، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1997م.
- 55 - كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، 1418هـ - 1997م.
- 56 - الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: أبو محمد بن عاشور، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1422م.
- 57 - الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، عبد الله خضر حمد، دار القلم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1438هـ - 2017م.
- 58 - الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، دار النور المبين، الطبعة الأولى، 1430هـ - 2009م.
- 59 - الكوكب الدري على جامع الترمذي: رشيد أحمد الكنكوهي، جمعها ورتبها: محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي، المحقق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي، الناشر: مطبعة ندوة العلماء الهند، عام النشر: 1395 م.
- 60 - الكوكب الدري على جامع الترمذي: رشيد أحمد الكنكوهي، جمعها ورتبها: محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي، المحقق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي، الناشر: مطبعة ندوة العلماء الهند، عام النشر: 1395 م.

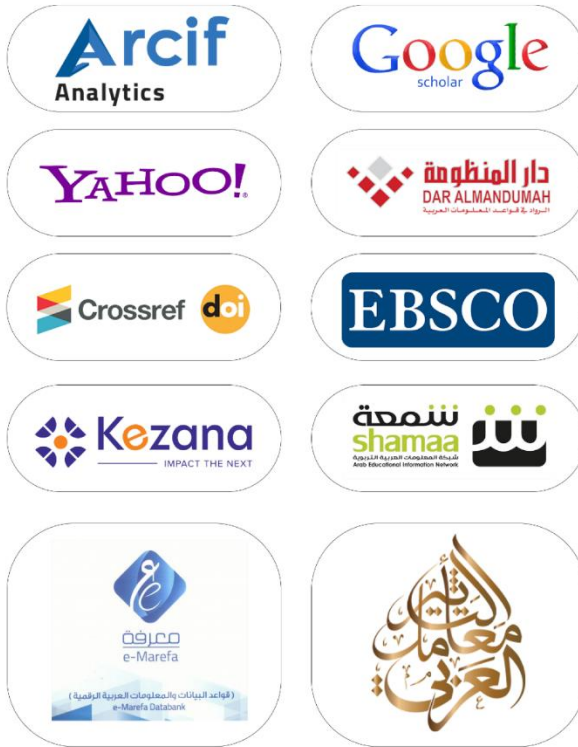
- 61 - لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرين، دار المعارف، القاهرة.
- 62 - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السَّلامِي الحنبلي، ط/دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1424هـ/2004م.
- 63 - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ط1414، 1هـ/1994م.
- 64 - مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَنِّي الكجراتي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثالثة، 1387هـ/1967م.
- 65 - مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت728هـ)، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ/1995م، [مشكول ومقابل مع إضافة العناوين الموضوعة في طبعة دار الوفاء ط3، 1426هـ، وبهامشه: صيانة مجموع الفتاوى من السقوط والتصحيف، ناصر بن حمد الفهد، ط1، دار أضواء السلف، 1423هـ].
- 66 - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 67 - مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، الطبعة الخامسة: 1420هـ).
- 68 - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، تحقيق: جمال عيتاني، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1422هـ - 2002م.
- 69 - المسالك في شرح موطأ مالك، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، الطبعة الأولى، ط/دار الغرب الإسلامي، 1428هـ - 2007م.
- 70 - المستدرك على الصحيحين، للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ - 1990م.
- 71 - مسند أحمد بن حنبل، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م.

- 72 - مشكاة المصابيح: التبريزي- الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
- 73 - المصنف، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (المتوفى: 235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، بيروت: دار الفكر، ط2، 1409هـ.
- 74 - معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط/ عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1988م.
- 75 - المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- 76 - معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، 1399هـ).
- 77 - المغني، ابن قدامة، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر.
- 78 - مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
- 79 - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط/ دار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى، 1423هـ.
- 80 - المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، 1420هـ - 1999م.
- 81 - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو وآخرين، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1، 1417هـ/ 1996م.
- 82 - المقدمة، ابن خلدون، تحقيق: محمد عبد الله عنان، دار الفكر، 1982م.
- 83 - المنشور في القواعد الفقهية، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ - 2000م.
- 84 - نظرات في مقاصد الشريعة، د. عبد الوهاب الخطيب، دار الغرب الإسلامي.



مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية
مجلة دولية شهرية علمية محكمة
الترقيم الدولي الإلكتروني : ISSN : 2410- 521X
الترقيم الدولي الورقي : ISSN : 2410- 1818
البريد الإلكتروني : journal@andalusuniv.net

المجلة مفهرسة في المواقع الآتية :



2024	2023	2022	2021	2020	العام
0.3068	0.3759	0.1954	0.2692	0.0366	معامل أرسيف
1.55	1.25	1.73	1.60	1.60	معامل التأثير العربي